

# **محاضرات في القانون الجنائي**

- موجهة لطلبة السنة الاولى ماستر: ادارة مالية - قسم علوم التسيير
- موجهة لطلبة السنة الاولى ماستر: اداراستر لجية - قسم علوم التسيير

الدكتور : وهبي بوعلام  
أستاذ محاضر - أ

# الفصل الأول

## مفاهيم عامة

تناول الفصل الأول المحاور التالية :

أولاً : مفهوم الضريبة وأركانها

ثانياً : أنواع الضريبة

ثالثاً : أساليب فرض الضريبة وكيفية تحصيلها

ر بعاً : أهداف الضريبة

أولاً : مفهوم الضريبة وأركانها

**1 - مفهوم الضريبة:** الضريبة فرضية نقدية إلزامية تحددها الدولة ويلتزم المكلف بأدائها بلا مقابل تمكيناً للدولة من القيام بتحقيق أهداف المجتمع، ويتحقق في

هذا التعريف وجود أربعة أركان للضريبة.

**2- أركان الضريبة**

**2-1- الضريبة فرضية إلزامية**

إن الفرد ملزم على دفع الضريبة بخزينة الدولة بغض النظر عن استعداده أو رغبته في الدفع، فليس هناك أي مجال للهرب، و إلا وقع تحت طائلة العقاب، لذلك نصت كافة دساتير الدول على أن لا تفرض، أو تعدل، أو تلغى أي ضريبة إلا بقانون يوافق عليه أغلبية ممثلي الشعب في البرلمان.

**2-2- الضريبة فرضية تحددها الدولة**

ويتعلق هذا بأساس فرض الضريبة بمعنى هل تفرض الضريبة وفقاً لمبدأ المنفعة؟ أم وفقاً لقدرة الممول على الدفع أو وفقاً للأساس آخر.

إن تعريف الضريبة على أنها ثمناً أو مقابلًا لما تقدمه "الدولة من خدمات" أو "وفقاً لقدرة الممول" يجعله تعرضاً دقيقاً إذ يبيّن عليه استبعاد أية فرضية صدرت على أساس آخر في مجال الضرائب لذلك فإن حامد دراز يرى أن الضريبة فرضية تحددها الدولة دون أن يعني ذلك الحرية المطلقة للحكومة في هذا التحديد، وهذا معناه أن تكون السلطة التنفيذية مجبرة للإراء ونصائح علماء المالية عند إعداد القانون الضريبي.

**2-3- الضريبة فرضية بلا مقابل**

إن الدولة من خلال الضريبة تسعى إلى تحقيق أهداف المجتمع وتحقيق النفع العام، ولذلك فإن الأمر يقتضي أن يتضامن الجميع في سبيل توفير الأموال لبلوغ النفع العام، ومن ثم تصبح الضريبة فرضية حتمية وحسب التضامن الاجتماعي بغض النظر على المنفعة التي تعود على الفرد.

**2-4- هدف الضريبة المساهمة في تحقيق أهداف المجتمع المتعددة.**

إن لكل ضريبة أهدافاً اقتصادية واجتماعية وسياسية، فالضربيّة لها أثر على توزيع الدخول والثروات، وعلى سلوك المستهلكين والمنتجين، وعلى الاستخدامات البديلة للمواد الاقتصادية، وعلى اختيار الفن الإنتاجي، وعلى تشجيع رؤوس الأموال الأجنبية أو أصحابها، وعلى أطوار التقنيات الاقتصادية، وعلى معدلات النمو السكاني، بل وعلى كافة متغيرات النشاط الإنساني.

**ثانياً : أنواع الضريبة**

تتعدد أنواع الضريبة وتختلف صورها الفنية باختلاف المكان والزمان وكل نوع من هذه الأنواع مزاياه وعيوبه، لذلك لا تقتصر النظم الحديثة على نوع من أنواع دون سواه، بل تحاول كل دولة أن تتخذ مزيجاً متكاماً من أنواع الضرائب وأن تصبّغه في أكثر صور التنظيم الفني ملائمة لتحقيق أهداف المجتمع. ويتوافق نجاح أية دولة في اختيار النظام الضريبي على معرفة كاملة بآيديولوجيات المجتمع، وكافة أوضاعه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والأهداف التي يسعى إلى تحقيقها.

**ثانياً : أنواع الضريبة**

**1- الضريبة الوحيدة والضرائب المتعددة.**

لقد قسمت النظم الضريبية هيكلها إلى نوعين من النظم:

**أ- نظام الضريبة الوحيدة وفيه تكتفي الدولة بفرض ضريبة واحدة تسعى بها إلى تحقيق كافة أهداف سياستها الضريبية.**

**ب- نظام الضرائب المتعددة، حيث يتضمن الهيكل الضريبي أنواعاً متعددة من الضرائب تسعى بها إلى تحقيق كافة أهداف سياستها الضريبية.**  
أما أوجه الاختلاف بينهما تلخص كما يلي:

- الضريبة الوحيدة أبعد عن تحقيق العدالة من الضرائب المتعددة.

- الضريبة الوحيدة عرضة لانخفاض حصيلتها بينما الضرائب المتعددة بإمكانها تعويض العجز الناتج عن أحد المصادر.

- الضرائب المتعددة بمواعدها وطرق تحصيلها تخفف من حدة العبء الضريبي على الممول عكس الضريبة الوحيدة.

- الضريبة الوحيدة تدفع الممول بذل قصارى جهده إلى الهرب الضريبي مما يزيد في الأعباء العامة للدولة.

**الضرائب على الأشخاص الضريبة على الأموال.**

**2- إن الضرائب كيّفما كانت أنواعها وأياً كان وعائهما وإجراءات ربطها وأساليب تحصيلها ففي نهاية المطاف سوف يدفعها - شخص ما سواء كان شخصاً طبيعياً أو شخصاً معنوياً.**

ولكن الضريبة على الأشخاص هي التي تتخذ من الشخص نفسه وعاء للضريبة، بغض النظر عن أمواله أو ممتلكاته ولكن هذا النوع من الضرائب قد زال تقريراً ولقد اتجهت الدول الحديثة لفرض ضرائبه على المال في كل صور أوضاعه سواء كان عاملًا من عوامل الإنتاج، أو عائدًا من عوائد عقار، أو منقولاً، أو سلعة استثمارية، أو سلعة استهلاكية متخذًا صورة دخل، أو ثروة، أو إنفاق.

### 3 - الضريبة على المباشرة والضرائب غير المباشرة:

3-1- الضريبة على المباشرة: بأنها الضريبة التي تستقر على المكلف ولا يمكنه نقل عبئها بصفة كلية وأن المكلف (الممول) هو الذي يتحملها نهائياً ومن أمثلتها:

- الضريبة على الدخل: وهي الضريبة التي تفرض على القيمة النقدية التي تتحقق بصفة دورية في الثبات والاستقرار كالعلاوات، أو أرباح المكاتب أو العمل، أو التجارة.

- الضريبة على رأس المال: وهي الضرائب التي تفرض على الثروة أو رأس المال ويقصد بها تلك الضرائب التي تفرض على كل ما يملكه الفرد من أموال عقارية أو منقولية في مدة زمنية سواء كانت هذه الأموال قسمه، أو غير قسمه كالأرض والعقارات المنسبة والنقود، والأسماء والسنادات.

3-2- الضريبة على غير المباشرة: هي الضريبة التي يتحملها المكلف بها مؤقتاً، ويستطيع نقل عبئها إلى مكلف آخر وهي تنقسم إلى ضرائب على الاستهلاك وضرائب على التداول.

أ- ضريبة الاستهلاك وتقطيم:

- الضريبة الجمركية: عند دخول أو خروج السلعة.

- ضريبة الإنتاج: تفرض على السلع بمناسبة إنتاجها كالضرائب المطروحة على إنتاج سلعة وعادة يقوم المنتج بدفع الضريبة ثم يدفعها في سعر الوحدة المباعة بمقدار الضريبة **ليتحملها** المستهلك في النهاية.

ب- ضريبة التداول:

وهي تفرض على انتقال الثروة من شخص لآخر وأنواعها: الضريبة على التسجيل وضريبة الدفع.

### 4 - مفهوم الرسم:

الرسم هو مبلغ من المال تحدده الدولة ويدفعه الفرد في كل مرة تؤدي إليه خدمة معينة تعود عليه بنفع خاص وتنطوي في نفس الوقت على نفع عام.

ثالثاً: أساليب فرض الضريبة وكيفية تحصيلها

تعتبر الوظيفة المالية للجباية أهم وظيفة على مستوى الدولة، وبعد الميدان المالي للضريبة متسعًا جدًا في بلدان العالم الثالث نظرًا لغياب الأسواق المالية وضعف الأجهزة المصرفية، ولكن تقوم الضريبة بهذه الوظيفة يجب أن تكون منتجة وهذا يتطلب إيجاد حل لثلاثة أنواع من المشاكل.

#### 1- مشكل الوعاء الضريبي

تحديد الوعاء الضريبي معناه تعين المادة التي على أساسها يتم إعداد الضريبة، تحديد قواعد تأسيس، الحدث المنشئ الذي يدل على ميلاد الدين الخزينة، ويعرف الوعاء كذلك بأنه هو مجموع إجراءات تحديد ومراقبة المادة الخاضعة للضريبة التي تستعمل كقاعدة لتطبيق تسعيره خاصه لتحديد مبلغ الضريبة الواجب تأديته ولذلك فإن تحديد الوعاء سيتوجب نوعين من العمليات:

1- اختيار المادة الخاضعة للضريبة: حيث تعتمد الأنظمة الجبائية الحديثة في تصنيف المادة الخاضعة للضريبة على المعيار الاقتصادي حيث تتكون أساساً من الدخل، أو رأس المال، أو الإنفاق أي الإنفاق عام.

2- تقدير المادة الخاضعة للضريبة: تستعمل التقنية الجبائية أربعة طرق لتقدير المادة الخاضعة للضريبة وهي:

- طريقة النظام العام: بناء على تصريح يقدمه المكلف بنفسه.

- طريقة التقرير الجبائي: انطلاقاً من قواعد جبائية بالاعتماد على عدة قرائن قانونية أو تنظيمية.

- طريقة التقدير على أساس المظاهر والعلامات الخارجية مثل نمط عيش الممول، وكذلك على مؤشرات تدل عن أهمية دخله كنوع السيارة، والمسكن، وعدد العمال....

- طريقة التسعير التلقائي: تمثل هذه الطريقة في تقدير المادة الخاضعة للضريبة بناء على مختلف المعلومات التي تحصل عليها إدارة الضرائب خاصة إذا أخل المكلف بواجباته الجبائية والمحاسبية كعدم التصريح، أو عدم سك الدفاتر المحاسبية القانونية.

#### 2- مشكل تحصيفية الضريبة

يقصد بتصفيية الضريبة حسابها وتحديد مبلغها بما يمكن من معرفة الدين الجبائي للمكلف أو الممول، ويمكن في هذا الإطار إدراج طريقتين هما:

أ- طريقة المعدل النسبي: وهو نسبة مئوية تطبق على قاعدة التأسيس مهما كانت كميته أو حجمها.

ب- طريقة المعدل التصاعدي: حيث تزداد النسبة المقطعة مع تزايد حجم القاعدة الخاضعة للضريبة.

3- مشكل التحصيل الضريبي: بعد اختيار المادة الخاضعة للضريبة وتقديرها وحساب مبلغها تأتي عملية التحصيل بغرض تأدية مبلغ الدين الجبائي ولذلك يمكن التفرقة بين ثلاث إمكانيات رئيسية لتأدية مبلغ الدين الجبائي وهي:

أ- النظام العام حيث يدفع المكلف دينه بصفة مباشرة أو إجمالية إلى الخزينة.

ب- نظام الإقطاع عند المصدر) أو الاقتطاع من المنبع

ج- نظام الدفعات المسبيقة

ر بعا : أهداف الضريبة للضريبة عدة أهداف أساسية لعل أهمها:

- 1- الأهداف المالية: يظهر الهدف المالي من خلال تامين إيرادات دائمة من مصادر داخلية لخزينة الدولة ، ومن هنا نشأت قاعدة وفرة حصيلة الضرائب بحيث تكون شاملة لجميع الأشخاص الطبيعيين والمعنوين. وهذا مع الاقتصاد قدر الإمكان من نفقات الجبائية حيث يكون الإيراد الضريبي مرتفعا وهو ما تميز به الدول المتقدمة.
- 2- الأهداف الاجتماعية: إن الأهداف الاجتماعية للضريبة كثيرة ومتنوعة وخصوصا بعد ظهور مفهوم العدالة الاجتماعية ، وبروز الاتجاهات الحديثة لتوزيع عادل للدخل ، إضافة إلى ظهور مفهوم توزيع العبء الضريبي في المجتمع حسب مستوى الدخل.
- 3- الأهداف الاقتصادية: من أهم أهداف الضريبة في العصر الحاضر هي الأهداف الاقتصادية ، فالضريبة لا تستقطع دون أن تثير انعكاسات على الاستهلاك والإنتاج والادخار والاستثمار ، لذلك تقوم الحكومة باستخدام الضريبة لتوجيه سياساتها الاقتصادية لحل الأزمات التي تتعرض لها وذلك بتشجيع فروع الإنتاج الضرورية ومعالجة دورات الكساد والركود ، ومحاربة التكتل الخ .

#### أسئلة نظرية

- 1- ما هو الفرق بين الضريبة والرسم ؟
- 2- قارن بين الضريبة والرسم مع إعطاء أمثلة .
- 3- ما هو تعريف الوعاء الجبائي مع إعطاء أمثلة
- 4- حدد في ما إذا كانت الضرائب التالية ، مباشرة أو غير مباشرة :  
الضريبة على أرباح الشركات ، الضريبة على الأموال ، الرسم الداخلي على الاستهلاك ، الرسم على القيمة المضافة .
- 5- قارن بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة من حيث : درجة العبء ، المرونة ، الحصيلة الرقابة ، درجة الوعي الجبائي .

## **الفصل الثاني**

### **الضرائب الرئيسة العائدة**

#### **الميزانية الدولة**

## الضرائب الرئيسة العائدة لميزانية الدولة

يتناول الفصل الثاني الضريبة الرئيسة العائدة لميزانية الدولة من خلال المحاور التالية:

أولاً: الضريبة على الدخل الإجمالي

ثانياً: الضريبة على أرباح الشركات

ثالثاً: الأحكام المشتركة بين الضريبة الرئيسة العائدة لميزانية الدولة

رابعاً: الضريبة على الأموال

خامساً: رسم التطهير

### أولاً : الضريبة على الدخل الإجمالي: Impôt sur le revenu global

#### 1- تعريفها وخصائصها :

هي ضريبة تعرف وفق المادة رقم (01) من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة كما يلي " تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى الضريبة على الدخل الإجمالي، وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة. ومن أهم خصائصها نجد الآتي :

- تطبق على دخل الأشخاص الطبيعيين.

- تعتبر ضريبة سنوية أي تؤسس كل سنة على الأرباح أو المداخيل التي يحققها المكلفون بالضريبة أو التي يحصلون عليها خلال سنة معينة.

- تعد ضريبة إجمالية أي شاملة لكل المداخيل تمس الدخل الصافي الإجمالي وهذا بعد خصم الأعباء المحددة قانونا.

- تعد ضريبة وحيدة بمعنى أنها تضم كل أصناف الدخل.

- تعتبر ضريبة تصريحية بمعنى أنها واجبة التصريح من طرف المكلف بها.

2- مجال التطبيق والمداخيل الخاضعة: تطبق الضريبة على الدخل الإجمالي على ما يلي:

#### 2-1- الأرباح المهنية

إن الأرباح المهنية هي تلك الأرباح التي يحققها الأشخاص الطبيعيون والناجمة عن ممارسة مهنة تجارية أو صناعية أو حرفية، وكذلك الأرباح المحققة من الأنشطة المنجمية؛ كما يندرج ضمنها تلك الأرباح التي يحققها الأشخاص الطبيعيون الذين :

• يقومون بعمليات الوساطة من أجل شراء عقارات أو محلات تجارية أو بيعها أو يشترون باسمهم نفس الممتلكات لإعادة بيعها يستفيدون من وعد بالبيع من

جانب واحد يتعلق بعقار، ويقومون ببعضهم بيع هذا العقار بالتجزئة أو التقسيم، بالتنازل عن الاستفادة من الوعد بالبيع إلى شاري كل جزء أو قسم.

• يؤجرون مؤسسة تجارية أو صناعية بما فيها من آثاث أو عتاد لازم لاستغلالها سواء أكان الإيجار يشتمل على كل العناصر غير المادية للمحل التجاري أو الصناعي أو جزء منها أم لا.

• يمارسون نشاط الرامي عليه المناقصة وصاحب الامتياز ومستأجر الحقوق البلدية .

• يحققون أرباحا من أنشطة تربية الدواجن والأرانب عندما تكتسي هذه الأنشطة طابعا صناعيا.

• يحققون إيرادات من استغلال الملاحم أو البحيرات المالحة أو الممالح .

• المداخيل المحققة من قبل التجار الصيادين، الريابنة الصيادين، مجهزي السفن ومستغلي قوارب الصيد.

• يحققون مكاسب صافية من الرأسمال بمناسبة عملية التنازل عن القيم المنقولة والحقوق الاجتماعية لقاء عوض.

#### 2-2- تحديد الأرباح الخاضعة للضريبة وكيفية حسابها

الربح الخاضع للضريبة هو الربح الصافي الذي يساوي الفرق بين المداخيل المقوضة من طرف المكلف بالضريبة والأعباء التي يتحملها هذا الأخير. ويطبق وفق النظام الحقيقي وتتضمن المداخيل المعتمدة لحساب الأرباح الخاضعة للضريبة بشكل أساسي على ما يلي :

• المبيعات والمداخيل المتأنية من الأشغال وتقديم الخدمات .

• الإعانات .

• مختلف المداخيل.

ويتم حساب الضريبة على الدخل الإجمالي عن طريق الجدول التصاعدي للضريبة على الدخل الإجمالي الجدول رقم (2-1) الجدول التصاعدي السنوي لحساب الضريبة على الدخل الإجمالي

نسبة الضريبة	قسط الدخل الخاضع للضريبة (بالدينار)
%0	لا يتجاوز 120.000 دج
%20	من 120.001 إلى 360.000
%30	من 360.001 على 1440.000 دج
%35	يُفوق 1440.000 دج

### الفصل الثالث بنية الرسوم على أرقام الاعمال

مثال تطبيقي: صرح تاجر جملة للمواد المكتبية خلال 2015 المعلومات التالية:

- مبيعات مفوتة خارج الرسم: 33.000.000 دج.
- النتيجة المالية: 900.000 دج
- عجز مالي محقق في سنة 2014 بمبلغ: 100.000 دج
- مجموع الأعباء المقبولة جبائيا: 31.500.000 دج
- مجموع الأعباء المرفوضة جبائيا: 600.000 دج

المطلوب: حدد النتيجة الجبائية واحسب الضريبة على الدخل الإجمالي.

الحل:

$$1. \text{ النتيجة الجبائية} = \text{النتيجة المالية} + \text{الأعباء المرفوضة} - \text{التخفيضات} - \text{العجز}$$

$$\text{النتيجة الجبائية} = 100.000 + 900.000 - 600.000 - 0 = 100.000 =$$

$$= 1.400.000 \text{ دج}$$

وبطريقة أخرى يمكن تحديد النتيجة الجبائية كالتالي:

$$\text{النتيجة الجبائية} = \text{المبيعات} - \text{مجموع الأعباء المقبولة جبائيا} - \text{التخفيضات} - \text{العجز}$$

$$1.400.000 = 100.000 - 31.500.000 - 33.000.000 =$$

2- حساب الضريبة على الدخل الإجمالي:

الجدول رقم (02-02): حساب الضريبة على الدخل الإجمالي

الأساس الخاضع	نسبة الضريبة	مبلغ الضريبة G.R.I
أقل من أو يساوي 120.000	%0	
360.000-120.0001	%20	48000
1400.000 – 360.000	%30	312000
/	/	360.000 =IRG

2- مدخل رؤوس الأموال المنقولة: تنقسم هذه المدخل إلى قسمين رئيسيين هما

2-1- إيرادات الأسهم أو حصص الشركة والإيرادات المماثلة لها

أ- المفهوم

تعتبر إيرادات خاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي / صنف مدخل رؤوس الأموال المنقولة، مجمل إيرادات الأسهم والحصص الاجتماعية والإيرادات المماثلة لها في الإيرادات التي توزعها أساسا:

- شركات الأسهم.

- الشركات ذات المسؤولية المحدودة.

- الشركة المدنية المتخصصة شركة أسهم.

- شركات الأشخاص وشركات بالمساهمة التي اختارت النظام الجبائي لشركات رؤوس الأموال.

ب- الدخل الخاضع للضريبة والمعدلات المطبقة

يتشكل الوعاء الذي يستخدم كأساس لفرض الضريبة على الدخل الإجمالي من المبلغ الخام للمبالغ الموزعة.

أما المعدلات المطبقة فهي:

- يطبق اقتطاع من المصدر بمعدل 10% محضر من الضريبة على المدخل الموزعة على الأشخاص الطبيعيين المقيمين بالجزائر.

- يطبق اقتطاع من المصدر بمعدل 15% محضر من الضريبة على الأرباح المنسوبة على الأشخاص الطبيعيين أو المعنوين غير المقيمين بالجزائر - يطبق اقتطاع من المصدر بمعدل 15% محضر من الضريبة على الأرباح المحولة إلى شركة أجنبية غير مقيمة من قبل شركتها الفرعية المقيمة في الجزائر أو كل منشأة مهنية أخرى.

2-2- إيرادات الديون والودائع والكافلات

أ- المفهوم

تعتبر إيرادات الديون والودائع والكافلات التي تخضع للضريبة على الدخل الإجمالي / صنف مدخل رؤوس الأموال المنقولة، حواصل الفوائد

والبالغ المستحقة من الدخل وكافة الحواصل الأخرى المتأتية من:

### **الفصل الثالث بنية الرسوم على أرقام الاعمال**

- الديون الرهنية الممتازة منها والعادي وكذا الديون الممثلة بالأسهم والسنادات العامة وسنادات القرض الأخرى القابلة للتداول باستثناء كل عملية تجارية لا تكتسي الطابع القانوني للقرض.
- الودائع المالية تحت الطلب أو لأجل محدد، مهما كان المدوع ومهما كان تخصيص الوديعة.
- الكفالات نقداً.
- الحسابات الجارية.
- سنادات الصندوق.

#### **بـ- الدخل الخاضع للضريبة والمعدلات المطبقة**

تؤسس قاعدة فرض الضريبة لمدفوعات الديون والودائع والكافالات على المبلغ الإجمالي للفوائد والمبالغ المستحقة من الدخل وكافة الحصول الأخرى للديون والودائع والكافالات والحسابات الجارية وسنادات الصندوق. لا تستفيد هذه المدفوعات من أي تخفيض.

غير أنه تستفيد الفوائد الناتجة عن المبالغ المقيدة في دفاتر أو حسابات الأدخار للأشخاص من تخفيض قدره خمسين ألف دينار 50.000 (دج).

أما المعدلات المطبقة فهي :

- اقتطاع من المصدر بمعدل 10 % على مدفوعات الديون والودائع والكافالات.
- اقتطاع من المصدر بمعدل 50 % محير من الضريبة، بعنوان الضريبة على الدخل الإجمالي، على عائدات السنادات غير الاسمية أو لحامليها.
- اقتطاع من المصدر مطبق على الفوائد الناتجة عن المبالغ المقيدة في دفاتر أو حسابات الأدخار للأشخاص كما يلي :

- 1% محيرة من الضريبة بالنسبة لقسط الفوائد الذي يقل عن خمسين ألف دينار (000.05 دج) أو يعادلها؛

- 10% فيما يخص قسط الفوائد الذي يزيد عن خمسين ألف دينار 000.05 دج.

يمكن الاقتطاع من المصدر المطبق على مدفوعات الديون والإيداعات والرهون القانون للمستفيدين منها الحق في فرض ضريبي يساوي مبلغ هذا الاقتطاع، بناء على الدخل الصادر عن طريق الجدول.

غير أن الفرض الضريبي المنوح على أساس الاقتطاع من المصدر المطبق على الفوائد الناتجة عن المبالغ المقيدة في دفاتر التوفير أو حسابات الأدخار للأشخاص، يكون متساوياً لحصة الاقتطاع المناسب عند تطبيق نسبة 10%.

#### **2-3- المدفوعات الفلاحية**

##### **أ- المفهوم**

تعتبر إيرادات فلاحية تلك الإيرادات المحققة من الأنشطة الفلاحية وتربية الماشي.

ويعتبر كنشاط فلاحي :

- كل استغلال للأملاك الريفية من شأنها أن تقدم إيرادات ؛
- كل فائدة ناشئة يحصل عليها المستغل من بيع أو اسهامات المنتجات الفلاحية، بما فيها الإيرادات المتأتية من المنتجات الغافية؛
- كل استغلال الفطريات في السراديب داخل باطن الأرض.

ويعتبر كنشاط تربية الماشي :

- كل ما يتعلق بتربية الحيوانات من كل نوع، لاسيما الغنم والبقر والماعز والجمال والخيول.
  - كما تعتبر كذلك كأنشطة تربية الحيوانات، أنشطة تربية الدواجن، والنحل والمحار، وبلح البحر، والأرانب.
  - لا يمكن أن تعتبر تربية الدواجن والأرانب كأنشطة تربية الحيوانات إلا بتوفر شرطتين :
- أن تكون ممارسة من طرف المزارع نفسه في مزرعته ؛
  - أن لا تكتسي طابعاً صناعياً.

وفي حالة عدم استيفاء هذين الشرطين، فإن هذه المدفوعات تتبع إلى الأرباح المهنية

##### **بـ- تحديد الإيرادات الخاضعة للضريبة**

تحدد إيراداتكم الفلاحية وإيرادات تربية الحيوانات كقاعدة لفرض الضريبة على الدخل الإجمالي حسب إمكانيات كل منطقة وكذا حسب كل ولاية، بلدية أو مجموع بلدات، من طرف لجنة ولائية متكونة من ممثل عن الإدارة الجبائية وممثل عن الإدارة المكلفة بالفلاحة وممثل عن غرفة الفلاحة. وتنتمي المصادقة على التعريفات المحددة بموجب قرار صادر عن المدير العام للضرائب قبل الفاتح من مارس من كل سنة فيما يخص الإيرادات الخاصة بالسنة السابقة. وفي حالة تعذر ذلك، يتم تجديد آخر التعريفات المعروفة.

#### **2-4- المرتبات والأجور والعلاوات والمعاشات والريou العمرية:**

1-4-2- مفاهيم عامة

### **الفصل الثالث بنية الرسوم على أرقام الاعمال**

**أ- مفهوم الأجر:** تدل عبارة اجر على كل مكافأة مقابل تأدية عمل من قبل شخص عامل لفائدة شخص آخر مستخدم مقدمة حسب القطعة وتعتبر أيضاً أجور ما يلي - المكافآت المدفوعة إلى الشركاء أو الحصص القليلة في الشركات ذات المسؤولية المحدودة.

- المبالغ المقبوضة من قبل أشخاص يعملون في بيوبهم بصفة فردية لحساب الغير.

- علاوات المردودية والمكافآت وغيرها التي تمنح بصفة اعتيادية من قبل المستخدمين لفترات غير شهرية.

- المبالغ المسددة لأشخاص يمارسون إضافة إلى نشاطهم الرئيسي كإجراء نشاط التدريس ، أو البحث أو المراقبة ، كأستاذة مساعدين بصفة مؤقتة .

- التعويضات والتسديدات أو المنح الجザافية المدفوعة لمسيري الشركات لقاء المصارييف المبذولة من طرفهم .

**ب- مفهوم الرتب:** تدل عبارة راتب على المكافأة المالية المدفوعة لعمال الإدارات والمؤسسات العمومية أي الموظفين.

#### **2-4-2- تحديد المداخيل الخاضعة:**

يخضع للضريبة على الدخل الإجمالي حسب الإقطاع من المصدر ما يلي :

• المداخيل الأساسية (المرببات، الأجر، العلاوات) :

- المداخيل الملحة (الإكراميات والزيادة في السعر مقابل الخدمات) ؛

- الإيرادات المماثلة للأجر، على سبيل المثال :

- المزايا العينية (التغذية والمسكن والألبسة...).

• المداخيل المدفوعة إلى الشركاء والمسيرين لشركات ذات مسؤولية محدودة والشركاء في شركات الأشخاص والشركات المدنية المهنية وأعضاء شركات المساهمة .

- العلاوات والتعويضات والتسديدات والمنح المدفوعة لمسيري الشركات .

- تعويضات المساعدين .

- التعويضات المنوحة في إطار الاستخالفات المتضمنة بشكل ثانوي . - المنح الناتجة عن أي نشاط ظرفي ذات طابع فكري .

- المبالغ المقبوضة من قبل أشخاص يعملون في بيوبهم بصفة فردية لحساب الغير، وهذا كتعويض مقابل عملهم .

- المنح، على سبيل المثال من الخدمة الدائمة، الضرر، الخدمة بالمناوبة، إضافات الدخل؛ منح المردودية، الإخضاع، الخطير، الصندوق، الحصيلة، المسؤلية، نهاية السنة؛ المنح والعمولات المنوحة في إطار عمل مأجور عليه .

- المعاشات والريوة العمرية .

#### **2-4-3- تحديد الأشخاص والمداخيل المغفاة**

يُعفى من الضريبة :

- الأشخاص من جنسية أجنبية الذين يعملون في الجزائر في إطار مساعدة بدون مقابل، منصوص عليهم في اتفاق دولي ؛

- الأشخاص من جنسية أجنبية الذين يعملون في المخازن المركزية للتمويلين، التي أنشئ نظامها الجمركي بمقتضى قانون الجمارك ؛

- الأجور والمكافآت الأخرى المدفوعة في إطار البرامج الرامية إلى تشغيل الشباب، وفقاً للشروط المحددة عن طريق التنظيم ؛

- العمال المعقودون حركيأ أو عقلياً أو بصرياً أو الصم البكم الذين تقل أجورهم أو معاشاتهم عن عشرين ألف دينار جزائري (20.000 دج) شهرياً

و كذلك العمال المتقاعدون الذين تقل معاشاتهم في النظام العام عن هذا المبلغ .

- منح مصاريف التنقل أو المهمة .

- منح منطقة الجغرافية .

- المنح ذات الطابع العائلي التي ينص عليها التشريع الاجتماعي مثل : الأجر الوحيد والمنح العائلية ومنحة الأمومة .

#### **ج- تحديد الأساس الخاضع**

يحدد الأساس الخاضع على النحو التالي :

**الأساس الخاضع = مجموع المداخيل الخاضعة - الأعباء القابلة للحسن**

**مثال تطبيقي :** إطار في شركة متزوج وأب لطفل أجرته الأساسية 62000 دج و فيما يلي بعض المعلومات المتعلقة بالتعويضات :

1/ تعويض عن الخبرة المهنية بنسبة 1% من الأجر الأساسي

2/ تعويض عن المردودية الشهرية بنسبة 19% من الأجر الأساسي

3/ تعويض عن الإطعام بمبلغ 1200 دج لـ 30وجبة يوميا

4/ تعويض عن النقل بمبلغ 1500 دج شهريا

### الفصل الثالث بنية الرسوم على أرقام الاعمال

5/ منحة الأجر الوحيد 800 دج

6/ المنح العائلية 300 دج .

المطلوب : حدد الأساس الخاضع وأحسب الضريبة على الدخل الإجمالي

الأساس الخاضع :

#### I. المداخيل الخاضعة

1- الأجر الأساسي : 62000

2- تعويض عن الخبرة المهنية =  $62000 \times 1\% = 620$  دج

3- المردودية الشهرية =  $62000 \times 19\% = 11780$  دج

4- تعويض عن الإطعام =  $1500 \times 30 = 45000$  دج

5- تعويض عن النقل = 1500 دج

$$77400 = 1$$

#### II. الاشتراكات الاجتماعية للأعباء القابلة للحسن:

الأعباء الاجتماعية =  $6696 = \% 9 \times (1500 + 1500 - 77400)$

مع العلم أن تعويضات الإطعام والنقل والمسكن لا تخضع لاقتطاعات التأمين الاجتماعي

الأساس الخاضع = I-1

$$6696 - 77400 =$$

$$70704 = \text{دج}$$

حساب IRG = يتم حسابه وفق الجدول رقم (03-02) التالي :

الجدول رقم (03-02) : حساب الضريبة على الدخل الإجمالي

مبلغ الضريبة	نسبة الضريبة	الأساس
-	%0	أقل من 10.000 دج
4000 دج	%20	من 10.000 إلى 30.000 دج
12.211 دج	%30	من 30.000 إلى 120.000 دج
<b>16.211 دج</b>		<b>المجموع</b>

إذا كان الأساس الخاضع للضريبة يفوق مبلغ 28750 دج فان المكلف يستفيد من تخفيض قدره 1500 دج ومن ثم يصبح مبلغ الضريبة على الدخل الإجمالي يساوي 14711 دج =  $1500 - 16211$

#### سؤال 1:

ما هو النظام الجبائي المطبق على الأجر المتأتية من النشاطات الظرفية ذات الطابع الفكري الممارسة من طرف مستشارين  
جواب 1:

طبقاً لأحكام المواد 67-5 و 104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة (ق.ض.م.ر.م) فإن الأجر المتأتية من النشاطات الظرفية ذات الطابع الفكري الممارسة من طرف مستشارين سواء كانوا أجراء أو متقاعدين تخضع للضريبة على الدخل الإجمالي بنسبة 10% دون تطبيق التخفيض ، يعتبر هذا الاقتطاع محراً إلا في حالة ما إذا فاقت قيمة هذه الأجر 2.000.000 دج سنوياً .

#### سؤال 2:

ما هي عتبة الإعفاء بالنسبة للضريبة على الدخل الإجمالي المخصصة لمداخيل العمال المعوقين وكذا العمال المتقاعدين  
جواب 2:

تستفيد مداخيل العمال المعوقين حركياً أو عقلياً أو المكفوفين أو الصم البكم وكذا العمال المتقاعدين التابعين لنظام العام ، و التي لا تفوق 20.000 دج من الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي في حين أن كل مبلغ يزيد على هذه القيمة خاضع لهذه الضريبة (المادة 68 من ق.ض.م.ر.م) .

## الفصل الثالث بنية الرسوم على أرقام الاعمال

### 1-5-2- تحديد المداخيل الخاضعة

تعتبر مداخيل عقارية تلك المداخيل الناتجة عن :

- إيجار العقارات المبنية أو أجزاء منها، مثل البيوت المخصصة للسكن، المصانع، المخازن، المكاتب...الخ.
- إيجار كل محلات التجارية أو الصناعية غير المجهزة بعتادها.

وهذا شريطة أن تكون هذه المداخيل غير مدرجة في أرباح مؤسسة صناعية أو تجارية أو حرافية أو مستمرة فلاحية أو مهنة غير تجارية. و يتعلق الأمر أساساً بالمداخيل المتأتية من المحلات المستعملة في إطار مهنة أصحاب المداخيل غير التجارية وأن يكون المستغل قد اختار تسجيلها في سجل العقارات .

- إيجار الملكيات غير المبنية بكل أنواعها، بما فيها الأراضي الفلاحية
- عقد العارية

### 2-5-2- تحديد المعدل وحساب الضريبة

تخضع المداخيل المتأتية من الإيجار المدني للأملاك عقارية للسكنات الجماعية ذات استعمال سكني للضريبة على الدخل الإجمالي بنسبة 7 %، محرة من الضريبة كما تخضع الإيجارات المتأتية من الإيجار المدني للسكنات ذات الاستعمال الفردي للضريبة على الدخل الإجمالي بنسبة 10 %، يتم تطبيقها على مبلغ الإيجار الإجمالي دون تطبيق التخفيف. تحدد هذه النسبة بـ 15 % ويدون تطبيق تخفيفات، إذا تعلق الأمر بإيجار المحلات ذات الاستعمال التجاري أو المهني.

يتربى على مداخيل كراء قاعات الحفلات و حفلات الأسواق و السيرك، دفع تلقائي بعنوان الضريبة على الدخل الإجمالي، بنسبة 15 %، محرة من الضريبة.

### 3-5-2- تحديد المداخيل المغفاة

تعفى من الضريبة على الدخل الإجمالي:

- الإيجارات لفائدة الطلبة :

- المداخيل المتأتية من إيجارات السكنات الجماعية التي لا تتعدي مساحتها 80 م<sup>2</sup>.

### 4-5-2- تحديد الأساس الخاضع

يساوي الدخل المستعمل في أساس الضريبة على الدخل الإجمالي بعنوان هذا الصنف، مبلغ الإيجارات الإجمالية السنوية. غير أن الأساس الضريبي المعتمد في عقد العارية يتكون من القيمة الإيجارية المحددة استناداً إلى السوق المحلي أو حسب المقاييس المقردة عن طريق التنظيم. ويحدد الأساس الخاضع كما يلي :

$$\text{الأساس الخاضع} = \text{مبلغ الإيجارات الإجمالية السنوية} \times \text{نسبة الضريبة}$$

### 5-5-2- أمثلة تطبيقية :

**مثال 01:** خلال سنة 2016، قام مكلف بالضريبة بتأجير شقته ذات الاستعمال السكني بمبلغ قدره 96.000 دج

، أي 8.000 دج في الشهر. فان الضريبة على الدخل الإجمالي تتحسب كالتالي :

- مبلغ الإيجار الخام السنوي : 96.000 دج الضريبة على الدخل الإجمالي المستحقة :  $96.000 \times 15\% = 144.000$  دج (محرة من الضريبة).

### مثال 02 :

أجر مكلف بالضريبة، محل مهني بمبلغ إجمالي سنوي قدره 144.000 دج، أي 12.000 دج في الشهر و هذا خلال سنة

2016 : فان الضريبة على الدخل على الدخل الإجمالي تتحسب كالتالي :

الضريبة على الدخل الإجمالي المستحقة :  $144.000 \times 15\% = 21.600$  دج (محرة من الضريبة).

### 6- فوائض القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية وغير المبنية

#### 2-1-6- مجال التطبيق :

بالنسبة لوعاء الضريبة على الدخل الإجمالي ، تعتبر فوائض قيمة ناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية أو غير المبنية ، فوائض القيمة المحققة فعلاً من قبل الأشخاص الذين يتنازلون خارج نطاق النشاط المهني ، عن عقارات أو أجزاء من عقارات مبنية أو غير مبنية .

غير أنه لا تدخل في مكونات الأساس الخاضع للضريبة :

- فوائض القيمة المحققة بمناسبة التنازل عن عقار تابع لتركة من أجل تصفية إرث شائع موجود .
- فوائض القيمة المحققة عند تنازل المقرض المستأجر أو المقرض المؤجر عن عقار في إطار عقد قرض إيجاري من نوع "ليزيلك" lease back .
- تعد كذلك تنازلات بمقابل الهبات المقدمة للأقارب ما بعد الدرجة الثانية و إلى غير الأقارب .
- 

### 2-6-2- تحديد فائض القيمة الخاضع للضريبة: يتكون فائض القيمة الخاضع للضريبة من الفارق الإيجاري بين :

### الفصل الثالث بنية الرسوم على أرقام الاعمال

- سعر التنازل عن الملك.

- و سعر الاقتناة أو إنشائه من طرف المتنازل.

و يمكن للإدارة زيادة على ذلك أن تعيد تقويم العقارات أو أجزاء العقارات المبنية أو غير مبنية طبقاً لقيمتها التجارية الحقيقة وذلك في إطار احترام الإجراء التناصفي المنصوص عليه في المادة 19 من قانون الإجراءات الجبائية و تحدد نسبة الضريبة بـ 15% تفرض على فائض القيمة الخاضع.

#### 3-3- فوائد القيمة المضافة :

لا تخضع للضريبة على الدخل الإجمالي ، فوائد القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية أو غير مبنية التي دامت حيازتها لأكثر من عشر 10 سنوات.

#### 3-3- تحصيل ودفع المبالغ الخاضعة للضريبة :

يتعين على المكلفين بالضريبة الذين يحقّقون فوائد القيمة أن يحسبوا و يدفعوا بأنفسهم الضريبة بعنوان فوائد القيمة المضافة في أجل لا يتعدى ثلاثة أيام 30 ابتداء من تاريخ أبرام عقد البيع.

إذا لم يكن للبائع موطن في الجزائر ، فيجب على ناته المفوض قانونياً تصفية وتسديد الضريبة ، يتم التسديد لدى الصندوق قابض الضرائب ، مكان تواجد الملك المتنازل عنه من خلال مطبوعة تسلمهما الإدارة الجبائية أو يتم تحديدها من الموقع الإلكتروني .

### 2- ارباح المهن الحرة الارباح غير التجارية قانون المالية لسنة 2020

لقد تم فصل الارباح غير التجارية عن الارباح المهنية وهي تلك الارباح المتعلقة بأرباح المهن الحرة المحاسبين والأطباء والمؤثثين مع اعادة نظام التصريح المر قب ل بهذه الفتنة أي اعادة المواد 22 الى 26

#### الربح الجبائي=الإيرادات المهنية – النفقات المهنية

الإيرادات المهنية = المتربطة عن ممارسة المهنة

اضافة المكاسب او الخسائر الناتجة عن استثمار مقومات الاصول المخصصة لممارسة المهنة وكذا التعويضات المقبوسة مقابل التوقف عن ممارسة المهنة او تحويل الزبائن كما يجب الاخذ بالحساب المكاسب الصافية بمناسبة التنازل

. بمقابل عن القيم المنقولة والمحصص الاجتماعية .

النفقات المهنية = نفقات ممارسة المهنة مع مراعاة احكام المادتين 141 و 169 .

- ايجار المحلات المهنية

- الضرب والرسوم المهنية

- الاهلاكات المحققة وفقاً للقواعد المطبقة في مجال الإيرادات الناتجة عن النشاطات الصناعية والتجارية .

- حساب الضريبة على الدخل الإجمالي : يخضع الربح الجبائي المحقق الى معدل نسيبي قدره 26 بالمائة محررة من الضريبة المادة 104

- في حالة من رخصة استثمار او شهادة اختراع او التنازل عن صيغة صنع او طريقة من طرف المخترع نفسه فإنه يطبق على ريع

الاستغلال او على سعر البيع تخفيضاً قدره 30% قصد مراعاة المصاريف التي انفقت المادة 2-23

- تخضع فوائد القيمة المضافة من التثبيتات للنظام المنصوص عليه في المادتين 172-173

- يجب مسك سجلاً يومياً مرصقاً وموقعاً من قبل المصلحة المسيرة وان يقيد فيه الإيرادات والنفقات يوم بيوم دون شطط ولا محو.

ثانياً : الضريبة على أرباح الشركات: Impôt sur les bénéfices des sociétés:

-1- المفهوم والخصائص:

### الفصل الثالث بنية الرسوم على أرقام الاعمال

- المفهوم : انطلاقا من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وحسب نص المادة 135 " تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح أو المداخيل التي تتحققها الشركات وغيرها للمعنويين المشار إليهم في المادة 136 وتسى هذه الضريبة " الضريبة على أرباح الشركات .
- الخصائص :  
نستنتج من خلال المفهوم السابق الخصائص التالية :  
- ضريبة سنوية لأن حسب مبدأ الدورات ، وعما يتضمن ربع سنة واحدة.  
- ضريبة وحيدة لأن الأشخاص المعنويين ملزمون بدفع ضريبة واحدة على أرباحهم.  
- ضريبة عامة لأهمها شاملة لمختلف الأرباح دون التمييز لطبيعتها.  
- ضريبة نسبية لكونها تعتمد على معدل واحد يفرض على الربح الضريبي.  
- ضريبة تصريحية لكون المكلفين بها ملزمين بالتصريح بالربح السنوي .
- مجال التطبيق :  
تخصيص للضريبة على أرباح الشركات:  
- كل الشركات فيما كان شكلها وغرضها باستثناء:  
- شركات الأشخاص وشركات المساهمة لمفهوم القانون التجاري.  
- الشركات المدنية التي لم تكون على شكل شركة أسهم .  
وفي حالة إذا اختارت شركات الأشخاص وشركات المساهمة والشركات المدنية المذكورة أنفا الخصوص إلى الضريبة على أرباح الشركات فإن هذا الاختيار يجب أن يرفق بالتصريح المنصوص عليه في المادة 151 ويجب أن يكون اختيارا ثابتا لا رجعة فيه مدى حياة الشركة.  
- هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة المكونة و المعتمدة حسب الأشكال و الشروط المنصوص عليها في التشريع.  
- المؤسسات والهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري.  
- الشركات التي تنجذب عمليات الوساطة في مجال العقار ، والاستفادة من وعده بالبيع من جانب واحد يتعلق بعمارة يسعى منهم أثناء بيع هذا العقار بالتجزئة أو التقسيم بالتنازل .  
- الشركات التي تقوم بتأجير مؤسسة صناعية ، أو تجارية بما فيها من أثاث أو عتاد لازم لاستغلالها ، - نشاط الراسي عليه المناقصة ، وصاحب الامتياز ، و مستأجر الحقوق البلدية.  
- الشركات التي تحقق أرباحا من أنشطة تربية الدواجن والأرانب عندما تكتسي طابعا صناعيا . التي تحقق إيرادات من استغلال الملاحم ، و البحيرات المالحة ، أو المماليح .  
- الأرباح المحققة من طرف التجار الصياديون ، مجهزي السفن ومستغلي قوارب الصيد.  
- الشركات التعاونية والاتحادات التابعة لها.

#### 3- الأساس الخاضع

إن علاقة النتيجة الجبائية تعطل وفق العلاقة التالية المستخرجة انطلاقا من النتيجة المالية وهذا بعد دراسة الأعباء من الناحية الجبائية

$$\text{النتيجة الجبائية} = \text{النتيجة المالية} + \text{مجموع الأعباء المرفوضة} - \text{التخفيضات} - \text{العجز}$$

#### 4- معدلات الضريبة على أرباح الشركات:

تحسب الضريبة على أرباح الشركات حسب عدة معدلات كالتالي :

- 19% بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع.  
- 23% بالنسبة لأنشطة البناء والإشغال العمومية والري وكذا الأنشطة السياحية والحمامات باستثناء وكالات الإسفار.  
- 26% بالنسبة لأنشطة الأخرى.  
- كما أنه يجب على الأشخاص الخاضعين للضريبة على أرباح الشركات الذين يمارسون العديد من الأنشطة في نفس الوقت ان يقدموا محاسبة منفصلة عن هذه الناشطة تسمح بتحديد الأرباح عن كل نشاط مناسب لمعدل الضريبة على أرباح الشركات الواجب تطبيقه .  
- كما إن عدم مسك محاسبة يؤدي إلى تطبيق معدل 26 %

مع العلم أنه يقصد بنشاطات إنتاج المواد تلك المتمثلة في استخراج أو صفح أو تشكييل أو تحويل المواد باستثناء نشاطات التكيف أو العرض التجاري للمواد الموجهة لإعادة بيعها. ويقصد بأنشطة البناء والإشغال العمومية والري المؤهلة إلى معدل 23 % تلك الأنشطة المسجلة بهذه الصفة في السجل التجاري والتي يتطلب عليها دفع الاشتراكات الاجتماعية الخاصة بالقطاع .

#### 4-1- معدلات الاقتطاع من المصدر

### الفصل الثالث بنية الرسوم على أرقام الاعمال

تكون معدلات الاقتطاع من المصدر ملخصة في الجدول التالي :

الجدول رقم (07-02) : معدلات الاقتطاع من المصدر(الضريبة على أرباح الشركات)

%10 (قرض ضريبي)	مداخيل الديون والودائع والكافالات :
%50 (محررة من الضريبة)	الإيرادات المتأتية من سندات الصندوق غير الاسمية
%20 (محررة من الضريبة)	الإيرادات المحصلة في إطار عقد إدارة الأعمال:
%24	مداخيل المؤسسات الأجنبية التي ليس لها منشآت دائمة في الجزائر و المحققة في إطار صفقات متعلقة بتقديم الخدمات
%24	المبالغ المدفوعة مقابل خدمات من أي نوع كانت مقدمة ، أو مسلمة بالجزائر :
%24	العائدات الممنوحة لمخترعين متواجدين بالخارج، مقابل منح رخصة استغلال براءات اختراعهم ، أو بيع ، أو التنازل عن علامات صنع ، أو طرق ، أو صيغ
%10	مداخيل المؤسسات الأجنبية العاملة في النقل البحري، عندما تخضع بلدانهم المؤسسات الجزائرية العاملة في مجال النقل البحري للضريبة، يتم تطبيق قاعدة المعاملة بالمثل ، عندما تقوم هذه الدول بتطبيق معدل يزيد أو يقل عن النسبة المطبقة بالجزائر
%15	الأرباح المحولة إلى شركة أجنبية غير مقيمة من قبل شركتها الفرعية المقيمة في الجزائر، أو كل منشأة مهنية أخرى بالمفهوم الجبائي
%20	الحوافض وفوائض القيمة الناتجة عن التنازل عن الأسهم والأوراق المماثلة المحققة في إطار عملية الدخول في البورصة

-5- جديد قانون المالية لسنة 2020

- تخضع للضريبة على ارباح الشركات كل الشركات مهما كان غرضها وشكلها باستثناء الشركات والتعاونيات الخاضعة للضريبة الجزافية الوحيدة تم حذفها المادة 136

-- لا تحتسب في تحديد وعاء الضريبة على ارباح الشركات المداخيل المتاتية من توزيع الارباح المعافة صراحة ولا تستفيد من تطبيق هذه الاحكام إلا المداخيل المصرح بها بصفة منتظمة. المادة 147 مكرر

- تطبق نسبة 15 % محررة من الضريبة على المداخيل المتاتية من توزيع الارباح الخاضعة للضريبة على ارباح الشركات .

- لا تكون قابلة للخصم مصاريف التكفل المدفوعة من قبل مؤسسة بدل طرف ثالث دون ان يكون هذا التكفل له علاقة بالنشاط الممارس . م 169-1-

- تخصم المصاريف الاولية المسجلة في المحاسبة قبل بداية سريان النظام المحاسبي المالي من النتيجة الجبائية تبعا لمحظط الامتصاص الاصلي وتم عملية الامتصاص من خلال التصريح الجبائي السنوي المافق . 3-169

-- لا تكون قابلة للخصم على الصعيد الجبائي سوى في حدود 1 % من رقم الاعمال السنوي النفقات المتعلقة بالترويج الطبي للمواد الصيدلانية وشبه الصيدلانية وهي على وجه الخصوص تلك المتعلقة بالإشهار بجميع اشكاله وتكليف اطلاق المنتوجات . م 169-

- تعفى الشركات الناشئة من الضريبة على ارباح الشركات والرسم على القيمة المضافة بالنسبة للمعاملات التجارية شروط الاستفادة تحدد عن طريق التنظيم . المادة 69 من قم لسنة 2020 .

ثالثا : الأحكام المشتركة بين الضريبة العائدية لميزانية الدولة

هناك أحكام مشتركة بين الضريبة على الدخل الإجمالي و الضريبة على أرباح الشركات تخص الأعباء الواجب خصمها جبائيا، وهذا التحديد الأساس الخاضع للضريبة

1- الشروط العامة لقبول الأعباء من الناحية الجبائية

### **الفصل الثالث بنية الرسوم على أرقام الأعمال**

إن تحديد الأعباء الواجب خصمها من الوعاء الضريبي أمر يتعلق بالتشريع الجبائي و تفسيرات الدوائر المالية ولهذا فإن هناك بعض القواعد التي يمكن الاسترشاد بها عند تحديد الأعباء وهي :

- أن يكون العبء مرتبط بأعمال المؤسسة بطريقة مباشرة و لفائدها.
- أن يكون العبء حقيقياً و مؤكداً لا أمراً احتمالياً ،
- يجب أن يكون العبء مؤيداً بالمستندات اللازمة
- أن يؤدي إلى تخفيض الأصول الثابتة للمؤسسة.
- أن يكون العبء متعلقاً بالسنة المالية موضوع التكليف تماشياً مع مبدأ استقلال السنوات المالية.

2- الشروط الجبائية لقبول الأعباء : إن هذه الشروط تخص الأعباء التالية:

- المشتريات : وهي أعباء خاصة بدوره الاستغلال المتعلقة بالسلع والمواد الأولية التي حصلت عليها المؤسسة خلال دورة استغلالها وهي تخص البضاعة المستهلكة، أو المواد واللوازم المستهلكة، ويمكن التسجيل المحاسبي فور الحصول على الفاتورة في انتظار عملية التسديد مع تسجيل تكلفة الشراء مضافاً إليها كل المصروفات الملحقة بها ومخفضاً مختلف التخفيضات الممنوحة من طرف الموردين.  
وللتتأكد من عملية الاستهلاك الحقيقي ينبغي الرجوع إلى المخزونات ومراقبة مخزون أول المدة، ومشتريات السنة ، و مخزون نهاية المدة.

- مصاريف المستخدمين : حيث تكون مقبولة جبائياً (أي قابلة) للخصم يجب توفر الشروط التالية:
  - أن تتعلق عبء فعلي وليس وهي.
  - أن يكون غير مبالغ فيها بالمقارنة مع نوع العمل.
  - أن تنشأ عنها اشتراكات اجتماعية.

مع الملاحظة أن أجر المستغل غير قابل للخصم بينما أجر زوجة المستغل أو زوجات أحد الأعضاء فهي قابلة للخصم.

3- الأعباء الاجتماعية : توسيع عملية الخصم لتشمل كل الأعباء المتربعة عن الاشتراكات الاجتماعية التي تدفع عن طريق المؤسسات في إطار أنظمة التقاعد والمتربعة عن الالتزامات القانونية.

- العمولات، مكافآت عن السمسرة، الإنقاصات، والألعاب و مختلف المكافآت الأخرى تعتبر قابلة للخصم غير أنه يتشرط أن تكون مسددة ومرفقة بكشف ملحق بالميزانية الجبائية حيث يجب إظهار اسم المستفيد وعنوانه و المبلغ الذي تم قبضه.
- المبالغ المخصصة لترميم المعالم الأثرية والمناظر التاريخية المصنعة والتحف الأثرية، إضافة إلى المبالغ المخصصة لتوسيع الجمهو و تحسسيه في كل ما يتعلق بالتراث التاريخي المادي و المعنوي، وكذا أحباء المناسبات التقليدية المحلية، فهي قابلة للخصم.
- الضريبة والرسوم

تعتبر قابلة للخصم إذا كانت متعلقة بالاستغلال و يجب أن تكون مسددة أو مثبتة محاسبياً في انتظار التسديد و هي تخص الرسم على النشاط المبني ، و الرسم العقاري، و حقوق الطابع، باستثناء الضريبة على أرباح الشركات، و الضريبة على الدخل الإجمالي.  
غير أنه إذا منحت فيما بعد تخفيضات في هذه الضرائب فإن مبلغها يدخل ضمن إيرادات السنة المالية التي تم خلالها إشعار المؤسسة.

4- إيجار المحلات المهنية (مباني إدارية) والتجهيزات

يعتبر مبلغ الإيجارات المهنية المستحقة، أو الجارية خلال الدورة من بين الأعباء القابلة للخصم و يتضمن هذا المبلغ الإيجار والنفقات الملحقة به التي تتحملها المؤسسة وفق عقد الإيجار غير أن هناك بعض الاستثناءات وهي:  
الإيجارات المدفوعة مسبقاً.

- حق الدخول
- ثمن العتبة

5- مصاريف التأمين

تعتبر مصاريف التأمين قابلة للخصم إذا كانت موجهة لتغطية خطر قد يؤدي إلى حدوث خسارة أو تكلفة للمؤسسة.

6- المصاريف المالية

تعتبر هذه المصاريف قابلة للخصم إذا كانت تخص مصاريف تسخير الحسابات الجارية للمؤسسة و فوائد الديون و القروض المستعملة في تمويل النشاط المبني للمؤسسة، أو تلك المستعملة في شراء، أو إنشاء هيكل مخصصه لممارسة النشاط المبني للمؤسسة.  
غير أنه إذا كانت هناك مصاريف مالية متعلقة بقرض مقبوضة في الخارج فيشترط أن تكون مقررونة بوثيقة الاعتماد الخاصة بالتحويل الصادرة عن هيئة مالية مؤهلة (بنك الجزائر)، وأن تكون مسجلة محاسبياً في سنة الاعتماد.

و فيما يخص هذه المؤسسات نفسها تخصص مصاريف المقر في حدود 1% من رقم الأعمال في مجرى السنة المالية المطابقة لالتزامها.

7- أعباء مختلفة و هي مسقفة مالياً و تتكون من ما يلي :

### **الفصل الثالث بنية الرسوم على أرقام الأعمال**

#### **- مصاريف الحماية والرعاية ذات الطابع الرياضي والثقافي**

تعتبر قابلة للخصم ، غير أنه بخصوص المبالغ المخصصة لإشهار المالي و الكفالة و الرعاية الخاصة بالأنشطة الرياضية فإنه يجب إثباتها في حدود 10% من رقم أعمال السنة المالية وفي حد أقصاه 30.000.000 دج.

#### **- مصاريف الاستقبال : تعتبر قابلة للخصم شريطة أن يتم إثباتها لصالح المؤسسة**

مصاريف البدايات ذات الطابع الإشهاري : تعتبر هي الأخرى مصاريف قابلة للخصم إذا كانت تتمتع بخاصية إشهارية و في حدود 500 دج للوحدة الواحدة.

المبالغ المخصصة للإعانتات والتبرعات لصالح المؤسسات والجمعيات ذات الطابع الإنساني فهي قابلة للخصم ما لم تتجاوز مبلغا سنويا قدره 1.000.000 دج سنويا.

المبالغ المخصصة للهبات التي يقدمها الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون المقيمين للمؤسسات المقدمة المعتمدة للبحث العلمي، تعتبر مبالغ قابلة للخصم في حدود 10% من الدخل الخاضع للضريبة في حدود سقف يساوى 100.000.000 دج غير أنه يجب أن يتم التتصريح بها إلى الإدارة الجبائية ، و إذا كانت متعلقة و البحث العلمي فيجب أن يتم التتصريح بها إلى المؤسسة الوطنية المكلفة بمراقبة البحث العلمي.

إضافة إلى كل هذه الأعباء هناك مصاريف التسيير المختلفة التي تعتبر كلها قابلة للخصم طبقا للشروط العامة.

#### **- الإهلاكات les amortisements**

كما هو معلوم أن الإهلاك هو انخفاض قيمة عنصر نشيط الذي يطرأ على الأصول الثابتة العينية، وذلك على أثر استعماله أو مرور الزمن عليه، و حتى يتم قبول مخصصات الإهلاك كأعباء يجب توفر الشروط التالية:

أن يكون العنصر قابلا للإهلاك.

أن يكون العنصر مقيدا محاسبيا ضمن المؤسسة.

أن يحسب أساس الإهلاك خارج الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للمكلفين الخاضعين لهذا الرسم

وأن يكون الأساس متضمنا لكل الرسوم إذا كان المكلفين غير الخاضعين للرسم على القيمة المضافة.

يجب الانتباه إلى الحدود القصوى المفتوحة جائيا عندما يتعلق الأمر بالسيارات السياحية حيث يتم احتساب الإهلاك على أساس 1.000.000 دج إذا كانت هذه السيارة لا تشكل مصدر أساسيا لرقم الأعمال.

يجب أن تكون طريقة الإهلاك واضحة، وقد حدد المشرع في المادة 174 الفقرة (1) من قانون الضرائب المباشرة على أن نظام الإهلاك المالي الخطي يطبق على كل التثبيتات.

#### **المؤونات les provisions**

هي تلك الأرصدة المشكلة بغرض مواجهة الخسائر أو التكاليف المبنية بوضوح و التي يتوقع حدوثها بفعل الأحداث الجارية تربطها و تقييدها في حسابات السنة المالية وتبيّنها في كشف الأرصدة المنصوص عليه في المادة 152 ولكي تظل المؤونات كأعباء قابلة للخصم يجب توفر الشروط الشكلية و

الموضوعية التالية :

##### **الشروط الشكلية :**

أن تكون مسجلة محاسبيا.

أن تكون مسجلة في كشف ملحق بالتصريح الجبائي.

##### **الشروط الموضوعية :**

يجب تحديد طبيعة الخسارة و أن يكون التقدير غير مبالغ فيه.

يجب أن تكون الخسارة في حد ذاتها قابلة للخصم.

يجب أن تكون الخسارة في بداية الدورة وتترتب عن النشاط الاستغاثي للمؤسسة.

##### **حالة خاصة (1) العجز Déficit**

في حالة تسجيل عجز في سنة مالية معينة فإنه يعتبر عبء يخصم من النتيجة الجبائية المحققة في السنة المالية (ن+1)، و إذا كانت هذه النتيجة غير كافية يخصم في النتيجة المخصصة في السنة المالية (ن+2) إلى غاية السنة الرابعة المواتية لسنة تسجيل العجز. المادة 147 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة .

##### **حالة خاصة (2)**

يمكن معانبة العناصر ذات القيمة المنخفضة التي لا تتجاوز مبلغ 30.000 دج خارج الرسم كأعباء قابلة للخصم للسنة المالية المتصلة بها.

##### **حالة خاصة (3)**

لا يقبل تخفيض المعاملات التجارية و الغرامات و المصادرات ، أي كانت طبيعتها و الواقع على كاهل مخالفي الأحكام القانونية من الأرباح الخاضعة للضريبة.

### **الفصل الثالث بنية الرسوم على أرقام الاعمال**

طبقاً للمادة رقم 08 من قانون المالية لسنة 2018 : لا تقبل للخصم من الأرباح الخاضعة للضرائب الإيجارات ونفقات الصيانة وتصلب السيارات السياحية التي لا تشكل الأداة الرئيسية للنشاط

حالة خاصة رقم 05:

طبقاً للمادة رقم 10 من قانون المالية لسنة 2018 : لا تكون قابلة للخصم من أجل تحديد الربح الجبائي الصافي للأعباء التي تستوفي شروط الخصم والتي تم تسديدها نقداً عندما يفوق مبلغ الفاتورة قيمة 300.000 دج بكل الرسوم

**ر بعا : الضريبة على الأموال:**

يُخضع للضريبة على الأموال<sup>1</sup>:

- الأشخاص الطبيعيون الذين يوجد مقرهم الجبائي بالجزائر، بالنسبة لأملاكهم الموجودة بالجزائر أو خارج الجزائر;
- الأشخاص الطبيعيون الذين ليس لهم مقر جبائي بالجزائر، بالنسبة لأملاكهم الموجودة بالجزائر;
- تقدر شروط الخضوع للضريبة في أول يناير من كل سنة لمجموع الأموال والحقوق والقيم الخاضعة للضريبة التي يمتلكها الأشخاص المذكورين.
- **الأساس الخاضع للضريبة:**

تحدد نسبة الضريبة على الأموال كما يلي:<sup>2</sup>

**الجدول رقم(13) الضريبة على الأموال**

النسبة %	قسط القيمة الصافية من الأموال الخاضعة للضريبة(دج)
0	100.000.000
0.5	150.000.000 إلى 100.000.001
0.75	250.000.000 إلى 150.000.001
1	350.000.000 إلى 250.000.001
1.25	450.000.000 إلى 350.000.001
1.75	450.000.001 إلى يفوق

**ب- الأموال الخاضعة للضريبة على الأموال:**

الآموال العقارية المبنية وغير المبنية;

الحقوق العينية العقارية;

الأموال المنقولة (السيارات الخاصة - الدراجات النارية - اليخوت وسفن التزهـة - طائرات التزهـة - خيول السباق - التحف واللوحات الفنية التي تفوق قيمتها 500.000 دج):

لا تخضع اجراءات التصريح عناصر الأموال التالية: المنقولات المخصصة للتأمين-المجوهرات والاحجار الكريمة والذهب والمعادن الثمينة - المنقولات المادية الأخرى لاسيما الديون والودائع، الكفالات، عقود التأمين في حالة الوفاة، الريou العمرية.

**ج- جديد قانون المالية لسنة 2020**

**تخضع وحوباً لإجراءات التصريح عناصر الأموال التالية:**

- الآموال العقارية المبنية وغير المبنية - الحقوق العينية العقارية-الأموال المنقولة
- الديون والودائع والكافالات
- عقود التأمين في حالة الوفاة
- الريou العمرية

تحدد الضريبة على الأموال بنسبة واحد / الالف على الأموال التي تفوق 100.000.000 دج وبعد اخر اجل لاكتتاب التصريح 31 مارس 2020 ن ان

عدم التصريح يؤدي الى اخضاع ضريبي تلقائي مع تطبيق غرامة تساوي ضعف الحقوق المستحقة

**خامسا: رسم التطهير**

**خامسا: رسم التطهير**

### **الفصل الثالث بنية الرسوم على أرقام الاعمال**

يؤسس لفائدة البلديات التي تشغله مصلحة رفع القمامات المترizية، رسم سنوي لرفع القمامات المترizية مطبقة على كل الملكيات المبنية.

يؤسس سنوياً رسم خاص برفع القمامات المترizية باسم المالك أو المنتفع.

يتحمل الرسم المستأجر الذي يمكن أن يكلف مع المالك بدفع الرسم سنوياً بصفة تضامنية.

يحدد مبلغ الرسم كما يلي :

ما بين 1000 دج و1.500 دج على كل محل ذي استعمال سكني؛

تحدد الرسوم المطبقة في كل بلدية بقرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي، بناء على مداولة المجلس الشعبي البلدي وبعد اطلاع رأي السلطة الوصية.

بغض النظر عن كل حكم مخالف، تكفل المجالس الشعبية البلدية خلال أجل أقصاه ثلاثة (3) سنوات إبتداء من أول جانفي 2002، بعملية التصفية والتحصيل

والمنازعات المتعلقة برسم رفع القمامات المترizية.

تحدد كيفيات تطبيق هذه الأحكام عن طريق التنظيم.

تم تعويض البلديات التي تمارس عملية الفرز في حدود 15% من مبلغ الرسم المطبق على رفع القمامات المترizية المنصوص عليه في المادة 263 مكرر 2 من قانون الضرائب

المباشرة والرسوم المماثلة بالنسبة لكل منزل يقوم بتسليم قمامات التسميد و/أو القابلة للاسترجاع لمنشأة المعالجة.

تحدد كيفيات تطبيق هذه الأحكام بموجب قرار وزاري مشترك.

**الإعفاءات :**

تعفى من الرسم على رفع القمامات المترizية، الملكيات المبنية التي لا تستفيد من خدمات رفع القمامات المترizية.

**الشكاوي :**

تقديم الشكاوى في الأشكال والأجال المنصوص عليها في مجال الرسم العقاري.

# **الفصل الثالث**

# الرسوم على أرقام الأعمال

يتناول الفصل الثالث الرسوم على أرقام الأعمال من خلال المحورين التاليين:

أولاً : الرسم على القيمة المضافة

ثانياً : الرسم على النشاط المهني

#### أولاً: الرسم على القيمة المضافة *La taxe sur la valeur ajoutée*

##### 1- المفهوم والخصائص

يعتبر الرسم على القيمة المضافة ضريبة غير مباشرة تفرض على الإنفاق الإجمالي، أو الاستهلاك الإجمالي، و يطبق على العمليات التي تكتسي طابعا صناعيا، أو تجاريًا ، أو حرفيا. ويتميز الرسم على القيمة المضافة بالخصائص التالية :

- ضريبة عامة : بمعنى أن الأصل فيها هو الخضوع والاستثناء ، وهو الإعفاء فهي عامة تخضع لها كافة السلع و الخدمات المحلية والمستوردة.
- هي ضريبة حقيقة : نظرا لأنها تمثل استعمال الدخل، أي عملية الإنفاق، أو الاستهلاك النهائي للسلع و الخدمات.
- ضريبة غير مباشرة : لأنها لا تدفع مباشرة إلى الخزينة عن طريق المستهلك النهائي الذي يعتبر المكلف الحقيقي، وإنما عن طريق المؤسسة التي تضمن الإنتاج وتوزيع السلع والتي تعد هي المكلف القانوني.
- ضريبة متعلقة بالقيمة : أي تحسب على أساس قيمة المنتوج بعض النظر عن طبيعة المنتوج و نوعيته وكميته.
- ضريبة مؤسسة عن طريق ميكانيزم الدفع بالأقساط : في كل طور من أطوار التوزيع لا يكون العبء الضريبي الإجمالي مساويا للرسم المحتسب على سعر البيع للمستهلك.
- ضريبة ترتكز على ميكانيزم الخصم : وفي هذا الإطار يجب على المكلف في مختلف أطوار الدورة الاقتصادية أن يقوم بحساب الرسم المستحق على المبيعات، أو الخدمات المقدمة، ثم يخصم منه الرسم الذي من العناصر المكونة لسعر التكلفة، على أن يدفع للخزينة الفرق بين الرسم المحصل والرسم القابل للخصم.
- ضريبة حيادية : أي أن الرسم على القيمة المضافة، ضريبة حيادية لا يؤثر على نتيجة المكلفين القانونيين كون أن المستهلك النهائي هو الذي يتحملها فعليا، وبالتالي فهي تعتبر ضريبة دورية سريعة التحصيل ولذلك فهي تعد موردا متجددا باستمرار تساعد في الإنفاق الحكومي.
- ضريبة ذات رقابة ذاتية : هذه الرقابة تتم عن طريق أعمال مبدأ الخصم من خلال دورة الفواتير الضريبية و الذي يتم عن طريق أحكام الرقابة على عمليات الضريبة في دورتها المختلفة من الإنتاج والتوزيع ، فكل مرحلة تراقب الأخرى و هذا يقلل من فرص التهرب الضريبي الكلي من الضريبة.
- ضريبة تصريحية : كل مكلف خاضع للرسم على القيمة المضافة ملزم بأن يقدم كل شهر تصريحا للمصالح الجبائية موضحا فيه كل مبيعاته، ومشترياته، وصفقاته.

##### 2- مجال التطبيق

يتم تطبيق الرسم على القيمة المضافة على النحو التالي :

##### 1-2- العمليات الخاضعة للرسم وجوها: وهي تضم العمليات التالية:

- العمليات المتعلقة بنشاط صناعي، أو تجاري، أو حرفى، المنجزة من طرف الخاضعين للرسم.
- العمليات التي تنجزها البنوك و شركات التأمين.
- العمليات المحققة عند ممارسة نشاط حر.
- المبيعات حسب شروط البيع بالجملة.
- العمليات المتعلقة بالأشغال العقارية.
- عمليات البيع التي تقوم بها المساحات الكبيرة و النشاطات التجارية المتعددة و كما تجارة التجزئة، باستثناء العمليات التي يقوم بها المكلفوون بالضريبة للنظام الجزائري، ويقصد بالتجارة المتعددة عملية شراء و إعادة البيع المحققة وفق شروط البيع بالتجزئة التي تتوفّر فيها الشروط الآتية:

  - يجب أن تتعلق المواد المعروضة للبيع بأربعة أصناف على الأقل، و هذا مهما كان عدد المواد المعروضة للبيع.
  - يجب أن يكون المحل مهيئا بطريقة تسمح بالخدمة الذاتية.
  - عمليات الإيجار، وأداء الخدمات ، و البحث و جميع العمليات من غير المبيعات و الأشغال العقارية.
  - الحفلات الفنية و الألعاب و التسليمات بمختلف أنواعها التي ينظمها أي من الأشخاص.
  - العمليات المنجزة الكترونيا قانون المالية لسنة 2020

## الفصل الثالث

### الرسوم على أرقام الأعمال

-2-2 العمليات الخاضعة للرسم اختياريا: و هي تضم العمليات التالية

- العمليات الموجبة للتصدير.
- العمليات المحققة لفائدة المكلفين الآتي ذكرهم :
  - أ- الشركات البترولية.
  - ب- المكلفين بالرسم الآخرين.
  - ج- مؤسسات التي تتمتع بنظام الشراء بالإعفاء

إن المشروع الجبائي يهدف من وراء هذا الإجراء هو تحفيز هؤلاء المتعاملين للاندماج في مثل هذه الأنشطة نظراً لأهميتها الاقتصادية والمالية وهو يعد كأحد أهم أبرز التحفيزات المنوحة.

ولقد منحت لهم حرية الاختيار فإذا لاحظوا أن هناك رسماً على المشتريات مسدد أثناء عملية الشراء بمبالغ كبيرة فإنهم لهم الحق في الانضمام إلى الرسم على رقم القيمة المضافة لكي يتمكنوا من إجراء عملية الخصم بين الرسم على المبيعات والرسم عن المشتريات طبقاً للفاقيدة التالية :

**الرسم المستحق = الرسم على المبيعات - الرسم على المشتريات**

-3 الحدث المنشى للرسم على القيمة المضافة

الحدث المنشى للضريبة هو الحدث الذي يولد ديون الملزم بالضريبة تجاه الخزينة يختلف الحدث المنشى حسب نوع العمليات المحققة سواء تمت في الداخلي ، عند الاستيراد أو عند التصدير.

3-1 في الداخلي :

3-1-1 بالنسبة للمبيعات والعمليات المماثلة : من التسليم القانوني أو المادي للبضاعة ، غير أنه بالنسبة لمبيعات الماء الصالح للشرب من طرف الهيئات الموزعة يتكون الحدث المنشى من القبض الكلي أو الجزئي للثمن.

3-1-2 بالنسبة للمبيعات المحققة في إطار الصفقات العمومية : من التحصيل الكلي أو الجزئي ، في غياب التحصيل يصبح الرسم على القيمة المضافة مستحق الأداء بعد أجل سنة ابتداء من تاريخ التسليم القانوني أو المادي للبضاعة.

3-1-3 - بالنسبة للأشغال العقارية : من القبض الكلي أو الجزئي للثمن.  
ويقصد بالقبض ، كل المبالغ المحصلة عن طريق صفقة أعمال مما كان السندي (تسبيق ، دفعات ، تسديدات لتصفيات).

بالنسبة للأشغال العقارية المنجزة من طرف مؤسسة الترقية العقارية وهذا فقط ضمن إطار الخاص بنشاطها يتكون الحدث المنشأ للرسم بالتسليم القانوني أو المادي للملك أو المستفيد.  
فيما يتعلق بالمؤسسات الأجنبية التي تمارس نشاطها في الجزائر ، يتكون الحدث المنشى من القبض الكلي أو الجزئي للثمن. غير أنه عند انتهاء الأشغال يتكون الحدث المنشى من الاستلام النهائي للمنشأة المنجزة وهذا المقدار الرسم الذي يبقى مستحق بعد هذا التاريخ.

4-1-3 بالنسبة للتسليمات للذات :

- فيما يتعلق بالنقلات الخاضعة للضريبة ، يتكون الحدث المنشى من التسليم ، باعتباره الاستخدام الأول للملك أو بداية الاستعمال الأولي.
- فيما يخص الأموال العقارية الخاضعة للضريبة، يتكون الحدث المنشى من الاستعمال الأول لهذه الأموال.

4-1-4 - بالنسبة لتقديم الخدمات : يتكون الحدث المنشى من القبض الكلي أو الجزئي للثمن.

4-1-4- عند الاستيراد

يتكون الحدث المنشى من جمركدة السلع، المدين بهذا الرسم هو المصحح لدى الجمارك  
4-2- عند التصدير

يتكون الحدث المنشى للمنتجات الخاضعة للضريبة المخصصة لتصدير بمجرد تقديمهم لهذه المنتجات للجمارك، المدين بهذا الرسم هو المصحح لدى الجمارك كما تجدر الإشارة إلى أن المبدأ هو إعفاء السلع المخصصة لتصدير.

4-3 معدلات الرسم على القيمة المضافة

تحدد حالياً معدلات الرسم على القيمة المضافة بـ

5-1- المعدل 9% (معدل مخفض): يطبق على المنتوجات والخدمات التي تمثل فائدة خاصة حسب المخطط الاقتصادي، الاجتماعي و الثقافي.

5-2- المعدل 19% (معدل عادي): يطبق على العمليات، الخدمات والمنتوجات الغير خاضعة للمعدل المخفض بـ 9%.  
يحدد التعداد المفصل للأملاك والخدمات والعمليات في المواد من 21 إلى 23 من قانون الرسم على رقم الأعمال.

كما يطبق رسم داخلي على الاستهلاك زيادة على الرسم على القيمة المضافة على الجعات والتبغ والسيجائر طبقاً للتعرifات المحددة في المادة 25 من قانون الرسوم على رقم الأعمال .

## الفصل الثالث

### الرسوم على أرقام الأعمال

#### 5- الحق في الخصم

يكون الرسم على القيمة المضافة المذكورة في الفواتير ، أو البيانات، أو وثائق الاستيراد والمشغل للعناصر المكونة لسعر عملية خاضعة للضريبة قابلاً للجسم في الرسم الواجب تطبيقه على هذه العملية، ويتم الجسم بعنوان الشهر أو الفصل الذي تم خلاله دفع الرسم ولا يمكن أن يتم إلا عندما لا يتجاوز مبلغ الرسم على القيمة المضافة 100.000 دج على كل عملية خاضعة للضريبة محرة نقداً ، ولا يكون الجسم مقبولاً إلا إذا استعملت المواد، أو المنتوجات، أو الأشياء، أو الخدمات، في عملية خاضعة للرسم فعلاً بعد تحويلها أو بدون ذلك، وفي حالة ما يُؤجل المبلغ المتبقى في الرسم إلى الأشهر أو الفصول المواتية

#### 6- السلع والخدمات المستثنية في الحق من الخصم :

ينص القانون على بعض الحالات الاستثنائية للحق في الخصم والتي تتوقف على عدد معين من الاعتبارات:

- في البداية لا يمكن تطبيق الحق في الخصم في غياب تطابقه مع الأسس التي تحدد سير الرسم على القيمة المضافة، كما هو الحال كذلك بالنسبة للسلع والخدمات المستعملة للخدمة الخاصة أو النشاط غير خاضع للضريبة.

- بالإضافة إلى ذلك، إن الرسم على القيمة المضافة ، الذي أثقل الخدمات وقطع الغيار والوازم المستعملة في تصليح الأموال المستثناء من الحق في الخصم غير قابل لإتاحة المجال للخصم ويعتبر هذا الاستثناء ترجمة لنظرية الملحق بما أن المعالجة الجبائية المطبقة على الأصل ممدة للعناصر الملحقة.

- كما يستثنى من الحق في الخصم ، الأموال العقارية المقتناة أو المنشأة من طرف المدينين الخاضعين للنظام الضريبي الجزائري الوحيدة. وبما أن العقارات هي قابلة للإهلاك، لا يمكن أن يستفيد من الحق في الخصم الرسم على السلع بحيث تكون أعباء الإهلاك مسجلة في المحاسبة سوى المدينين الذين يملكون مساحية فعلية.

- فضلاً عن ذلك ، يستثنى من الحق في الخصم ، الرسم على القيمة المضافة المطبقة على السيارات السياحة وعربات نقل الأشخاص التي لا تشكل الوسيلة الرئيسية لاستغلال المؤسسة الخاضعة للرسم على القيمة المضافة.

ويفسر هذا الاستثناء ، أنه في حالة الاستفادة من خصم يجب أن يوجه الملك بصفة رئيسية للاستغلال لأنه يمكن للسيارات وعربات نقل الأشخاص أن تستخدمن لاستعمال المزدوج (الشخصي والمفي).

ولأجل كل هذه الأسباب يستثنى القانون من الحق في الخصم هذه السلع والخدمات في حالة عدم إنشائها كأداة رئيسية للنشاط.

- وفي الأخير ، وبغرض تفادى كل التعسف يستثنى من الحق في الخصم المنتوجات والخدمات المقدمة كهدايا و تبرعات.

#### 7- العمليات الخاضعة للرسم دون الحق في الخصم :

بما لا يحكم قانون الرسوم على الأعمال ، تستثنى من الحق في الخصم على القيمة المضافة العمليات التالية :

العمليات الواقعية خارج مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة

- العروض المسرحية والباليو والحفلات الموسيقية والسيرك و العروض و المنوعات و الألعاب و العروض المسائية بمختلف أنواعها.

- بانعي الأموال و ما شاهبهم و كانوا نشاطات التجارة بالتجزئة التابعة للنظام الجزائري.

- المستفيدون من الصفقات

- الوكالء بالعمولة و السمسارة.

- مستغلي سيارات الأجرة.

- التظاهرات الرياضية بكل أنواعها.

العمليات التي تنجزها الملاهي و قاعات الموسيقى و المراقص، بصفة عامة ، كل العمليات التي تنجزها مؤسسات الرقص و التي تقدم فيها مواد للاستهلاك بأسعار مرتفعة.

#### أمثلة تطبيقية

##### مثال تطبيق 1:

قامت مؤسسة النسيج بشراء كميات من الصوف من إحدى التعاونيات الفلاحية قدرت تكلفتها بـ 324000 دج خارج الرسم وبعد عملية التحويل قامت بتسويق منتجاته إلى مصنع التفصيل و الخياطة بهامش إجمالي قدره 15 %. ليقوم المصنع بعد ذلك ببيع منتجاته إلى تجار الجملة بهامش إجمالي نسبة 10 % و الذين بدورهم قد باعوا إلى تجار التجزئة بهامش إجمالي قدره 20 %. المطلوب : احسب الرسم على القيمة المضافة في كل مرحلة معدل الرسم 17 %.

##### مثال تطبيق رقم 2:

لنفترض أن مؤسسة ما خاضعة للرسم على القيمة المضافة نشاطها الرئيسي يتمثل في نشاط التجارة بالجملة للمواد المكتبية حققت خلال شهر جانفي و فيفري في سنة 2016 العمليات التالية :

شهر جانفي :

- شراء مواد مكتبية بمبلغ 500.000 دج خارج الرسم

- تسديد مصاريف الهاتف بمبلغ 10.000 دج خارج الرسم

- بيع بضائع بمبلغ 700.000 دج خارج الرسم

شهر فيفري :

شراء مواد مكتبية بمبلغ 300.000 دج خارج الرسم

- شراء جهازا علام إلى بمبلغ 70.000 دج خارج الرسم

- بيع بضائع بمبلغ 300.000 دج خارج الرسم

المطلوب : إعداد التصريح الشهري و حساب الرسم المستحق .

### مثال تطبيقي 3:

لتكن الشركة العقارية للوسط خاضعة للرسم على القيمة المضافة قامت خلال شهر مارس 2016

ب العمليات التالية :

- رقم الأعمال الإجمالي لهذا الشهر قدر ب 1500.000 دج خارج الرسم

- قبضت خلال هذا الشهر مبلغ 1.090.450 دج خارج الرسم

- بناء على تسييق لأحد الزبائن قبضت هذه الشركة مبلغا 36.755 دج خارج الرسم

- شراء مواد أولية للبناء قيمته 650.000 دج خارج الرسم

- سددت فاتورة خدمات لصالح الشركة بمبلغ 120.000 دج خارج الرسم

- شراء تجهيزات ومعدات بمبلغ 850.000 دج خارج الرسم

المطلوب : إعداد التصريح الشهري و حساب الرسم المستحق

ثانيا : الرسم على النشاط المهني la taxe sur l'activité professionnelle

### 1- مجال تطبيق الرسم على النشاط المهني :

يستحق الرسم على النشاط المهني على :

- الإيرادات الإجمالية المحققة من طرف المكلفين بالضريبة الذين يملكون منشأة مهنية دائمة في الجزائر و يمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي / فئة الأرباح غير التجارية باستثناء المسيرين ذوي الأغلبية في الشركات ذات المسؤولية المحدودة .

- رقم الأعمال المحقق في الجزائر من طرف المكلفين بالضريبة الذين يمارسون نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي / فئة الأرباح الصناعية والتجارية أو الضريبة على أرباح الشركات .

- الحدث المنشئ بالنسبة للرسم على النشاط المهني : يشمل الحدث المنشئ بالنسبة للرسم على النشاط المهني ما يلي :

- بالنسبة للبيع من التسلیم القانوني أو المادي للبضاعة .

- بالنسبة للأشغال العمومية وتأدية الخدمات من القبض الكلي، أو الجزئي للثمن .

### 4- تحديد الأساس الخاضع للضريبة :

يشكل الأساس الخاضع للرسم على النشاط المهني من المبلغ الإجمالي للمداخيل المهنية الإجمالية أو رقم الأعمال من دون الرسم على القيمة المضافة عندما يتعلق الأمر بمدينين الرسم و المحق خلال السنة .

### 5- التخفيضات المطبقة :

يحدد رقم الأعمال الخاضع للضريبة بعد تطبيق :

5-1- تخفيض بنسبة 30% من :

- مبلغ عمليات البيع بالجملة .

- مبلغ عمليات البيع بالتجزئة المتعلقة بالمتوجات التي يتشكل ثمن بيعها من أكثر من 50% من الحقوق غير المباشرة .

- مبلغ العمليات المحققة من طرف تجار التجزئة الذين لهم صفة عضو في جيش التحرير الوطني أو في المنظمة المدنية لجيش التحرير الوطني وكذا أرامل الشهداء .

- عمليات البيع المحققة من طرف المنتجين و التجار بالجملة المتعلقة بالأدوية المنتجة محليا .

- غير أن يستفيد المكلفون بالضريبة الخاضعون للنظام الضريبي حسب الربح الحقيقي من هذا التخفيض المطبق إلا خلال السنين الأولتين من مباشرة النشاط .

5-2- تخفيض بنسبة 50% من :

- مبلغ عمليات البيع بالجملة المتعلقة بالمتوجات التي يتضمن ثمن بيعها بالتجزئة أكثر من 50% من الحقوق غير المباشرة لتطبيق هذا التخفيض ، تعتبر كعمليات بيع بالجملة .

- عمليات تسليم السلع بأسعار مماثلة سواء تمت هذه العمليات بالجملة أو التجزئة .

- التسلیمات المتعلقة بأشياء لا تستعمل عادة من قبل خواص بسطاء طبيعتها او و استعمالها .

- تسليمات المتوجات الموجهة لإعادة بيعها و هذا مما كانت أهمية الكميات المسلمة .

## الرسوم على أرقام الأعمال

- مبلغ عمليات البيع بالتجزئة الخاصة بالأدوية . شريطة توفر الرطين التاليين :
  - أ- أن تكون مصنفة كمادة إستراتيجية مثلما ينص عليه المرسوم التنفيذي رقم 31-96، المؤرخ في 15/01/1996.
  - ب- أن يتراوح هامش البيع بالتجزئة بين 10 و 30%.
- تخفيف بنسبة 75% من :
  - مبلغ عمليات البيع بالتجزئة للبنزين الممتاز أو العادي و الغازوال
- التخفيفات المطبقة :
  - يمنحك تخفيف بنسبة 25% من رقم الأعمال الخاص للضريبة لفائدة تجار التجزئة الذين لهم صفة عضو في جيش التحرير الوطني أو في المنظمة المدنية لجنة التحرير الوطني وكذا أراميل الشهداء.
  - تمنحك تخفيفات للنشاطات التي يمارسها الشباب ذو المشاريع المؤهلون للاستفادة من إعادة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب و الصندوق الوطني للتأمين على البطالة و الوكالة الوطنية لتسهيل القرض المصغر عند نهاية فترة الإعفاءات المنصوص عليها في التشريع الجبائي المعامل به ، وذلك خلال الثلاث 03 سنوات الأولى من الإخضاع الضريبي.
  - السنة الأولى من الإخضاع الضريبي تخفيف قدره 70%.
  - السنة الثانية من الإخضاع الضريبي تخفيف قدره 50%.
  - السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي تخفيف قدره 25%.
- كما تستفيد من هذه التخفيفات للمرحلة المتبقية، النشاطات المذكورة أعلاه التي استفادت من الإعفاء و لا زالت جارية في السنوات المعنية بالتخفيض دون إمكانية المطالبة باسترداد ما تم دفعه.
- معدلات الرسم على النشاط المهني
  - يحدد معدل الرسم على النشاط المهني كما يلي:
  - 1% بدون الاستفادة من التخفيفات بالنسبة لنشاطات الإنتاج.
  - 2% فيما يخص نشاطات البناء والأشغال العمومية والري ، مع تخفيف بنسبة 25%.
  - 3% بالنسبة لنشاطات الخاصة بالنقل عن طريق الأنابيب للمحروقات.
  - 2% بالنسبة لنشاطات الأخرى.
- **مثال تطبيقي رقم 01 :**  
صرح تاجر جملة للمواد الغذائية خلال شهر مارس 2017 بـ رقم أعمال خارج الرسم يساوي 1.200.000 دج فـان الرسم على النشاط المهني الواجب تسديده يساوي  $1.200.000 \times 0.02 = 16800$  دج.
- **مثال تطبيقي رقم 02 :**  
لتكن الشركة ذ.م.م المختصة في الأشغال العقارية قبضت خلال شهر مارس 2017 رقم أعمال خارج الرسم يساوي 800.000 دج ، فـان الرسم على النشاط المهني الواجب تسديده يساوي:  $800.000 \times 0.02 \times 0.65 = 10400$  دج.
- **مثال تطبيقي رقم 03 :**  
لتكن الشركة ذات م.م المختصة في إنتاج البلاط حققت مبيعات خلال شهر فبراير 2017 بمبلغ 3.000.000 دج خارج الرسم ، فـان الرسم الواجب تسديده يساوي  $3.000.000 \times 0.01 = 30000$  دج.
- **سؤال :**  
ما هي المنتوجات و المواد الأولية المصنفة كمواد واسعة الإستهلاك ، التي يمكن أن تستفيد من الإعفاء من الرسم على النشاط المهني ؟  
**جواب :** المواد ذات الإستهلاك الواسع المدمعة من طرف ميزانية الدولة أو التي تستفيد من التعويض و التي تستفيد من الإعفاء من الرسم على النشاط المهني ، طبقا لأحكام المادة 2-2200 من ق. ض. م. ر. م ، هي كالتالي :
  - الحليب المبستر الموظب في أكياس.
  - سميد القمح الصلب.
  - القمح اللين المستعمل لدقيق الإختياز المستعمل في صنع الخبز.
  - بودرة الحليب المستعملة في صناعة الحليب المبستر الموظب في أكياس ذات لتر واحد بـ 25 د.
  - القمح الصلب المستعمل في صناعة السميد.

## الفصل الرابع

### الأنظمة المستخدمة

في الإخضاع الضريبي ونظام الرقابة

الجباية

يتناول الفصل الرابع الأنظمة المستخدمة في الإخضاع الضريبي من خلال المحاور التالية :

- أولاً : نظام الربح الحقيقي
- ثانياً : نظام الضريبة الجزئية الوحيدة
- ثالثاً : نظام التصريح المبكر
- رابعاً : نظام الرقابة الجبائية

#### أولاً : نظام الربح الحقيقي

##### 1- المفهوم

ان نظام الربح الحقيقي يعد من أهم أنظمة فرض الضرائب و الرسوم انطلاقاً من المبادئ المحاسبية ، و من ثم تبرز أهمية المحاسبة الضريبية باعتبارها إحدى فروع علم المحاسبة والتي تعنى عرض البيانات المحاسبية اللازمة لغرض تحديد الربح الجبائي وفق أحكام القانون الجبائي، كما و تبحث في عرض و تحليل نواحي الاختلاف بين المبادئ المحاسبية المتعارف عليها و أحكام القوانين الضريبية من أجل تقرير وجهات النظر المختلفة عليها ، لذلك نجد ان المحاسبة الضريبية ترتبط بالقانون ارتباطاً شديداً و هذا يعكس المحاسبة المالية.

##### 2- الالتزامات الجبائية

يطبق هذا النظام على الأشخاص الطبيعيين الذين يتجاوز رقم أعمالهم السنوي الحدود 30 مليون دج، وهذا لتحديد الربح الذي يندرج في أساس ضريبة الدخل ، كما يطبق وجوباً على كل الأشخاص الذين تم استثناؤهم من نظام الضريبة الجزافية الوحيدة ، إضافة إلى أصحاب الامتياز، وكذا الأرباح الناتجة عن عملية إيجار العتاد ، أو مواد الاستهلاك الدائم ، إلا إذا كانت هذه العمليات تكتسي طابعاً ثانوياً أو ملحاً لمؤسسة صناعية أو تجارية، إضافة إلى كل الأشخاص المعنويين، ويعين على المكلفين التابعين لهذا النظام الالتزامات الجبائية التالية:

- اكتتاب تصريحاً خاصاً بمبلغ الربح الصافي للسنة أو الاستغلال السنة المالية السابقة قبل 1 ماي من السنة التي تلي سنة .

- يجب أن يحتوي التصريح الخاص كل الوثائق وال المعلومات التي تشمل على وجه الخصوص رقم الأعمال ورقم التسجيل في السجل التجاري، لقب المحاسب، أو المحاسبين ، أو الخبراء المكلفين بمسك المحاسبة وكذا عناوينهم و التصريح فيما إذا كانوا من أجراء المؤسسة أو غير ذلك.
- يجب مسک محاسبة نظامية ويجب أن يقدموها عند الاقتضاء عند كل طلب لأعوان الإدارة الجبائية.
- يجب تحرير فواتير البيع مع إظهار معدل و مبلغ الرسم على القيمة المضافة.

#### ثانياً : نظام الضريبة الجزئية الوحيدة

##### 1- مجال التطبيق يخضع لنظام الضريبة الجزئية الوحيدة :

- الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون والشركات والتعاونيات التي تمارس نشاطاً صناعياً أو تجارياً أو حرفيأ أو مهنة غير تجارية الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي ثلاثة ملايين دينار (15.000.000 دج).
- المستثمرون الذين يمارسون أنشطة أو ينجزون مشاريع و المؤهلون للاستفادة من دعم "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب" أو "الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر" أو "الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة" الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي ثلاثة ملايين دينار (15.000.000 دج).

يمكن للمكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزئية الوحيدة أن يختاروا الخضوع للضريبة حسب نظام الربح الحقيقي. ويبلغ الاختيار للإدارة الجبائية قبل أول فبراير من السنة الأولى التي يرغب فيها المكلف بالضريبة تطبيق نظام الربح الحقيقي. ويبقى الاختيار سارياً للسنة المنصرمة و السنتين المواليتين حيث يكون فيها الاختيار لا رجعة فيه. يمدد الاختيار ضمنياً على فترة ثلاثة (3) سنوات، ويكون لا رجعة فيه طوال هذه الفترة. على المكلفين بالضريبة الراغبين في التخلص عن هذا الاختيار تبليغ الإدارة الجبائية بذلك قبل أول فبراير من السنة الموالية للفترة التي تمت فيها ممارسة هذا الاختيار أو تم فيها التمديد ضمنياً.

- عندما يقوم مكلف بالضريبة باستغلال في آن واحد وفي نفس المنطقة أو في مناطق مختلفة عدة مؤسسات، أو دكاكين، أو متاجر أو ورشات أو أماكن أخرى لممارسة نشاط ما، تعتبر كل واحدة منها بمثابة مؤسسة مستغلة بصورة مغایرة وتكون في كل الحالات خاضعة للضريبة بصفة منفصلة ما دام رقم الأعمال الكلي المحقق بعنوان مجموع الأنشطة الممارسة لا يتجاوز سقف ثلاثة ملايين دينار(15.000.000 دج). وفي حالة العكس، يمكن للمكلف بالضريبة المعنى اختيار الخضوع للضريبة على الدخل الإجمالي حسب النظام الحقيقي.

##### 2- معدلات الضريبة :

يحدد معدل الضريبة الجزئية الوحيدة كما يلي:

- 5% بالنسبة لأنشطة الإنتاج و بيع السلع.
- 12% بالنسبة للأنشطة الأخرى.

فيما يتعلق بمعدل الضريبة المطبق على النشاط المختلط، فإن هذا الأخير يحدد تناسبياً مع رقم الأعمال الموفق لكل نشاط.

##### 3- التخفيفيات: إن التخفيفيات الممنوحة تمثل في الآتي :

- يمنع تخفيض لفائدة النشاطات التجارية الصغيرة المنشأ حديثاً في المواقع المهمة من طرف الجماعات المحلية، وهذا لمدة ثلاثة (03) سنوات الأولى للخضوع للضريبة وهذا عقب فترة الاعفاء بعنوان السنتين الأولىتين من النشاط التي منحت لهم. ويكون هذا التخفيف كما يلي :

- السنة الأولى من الخضوع للضريبة: تخفيض بـ 70% .
- السنة الثانية من الخضوع للضريبة: تخفيض بـ 50% .
- السنة الثالثة من الخضوع للضريبة: تخفيض بـ 25% .

- يمنع تخفيض لفائدة أنشطة جمع الورق المستعمل والنفايات المنزلية، وكذا النفايات الأخرى القابلة للتأهيل، يُمنع هذا التخفيف كما يلي :
  - السنة الثالثة من الخضوع للضريبة: تخفيض بـ 70% .
  - السنة الرابعة من الخضوع للضريبة: تخفيض بـ 50% .
  - السنة الخامسة من الخضوع للضريبة: تخفيض بـ 25% .

##### 4- الإعفاءات والإستثناءات :

###### 4-1- الإعفاء الدائم: يستفيد من هذا الإعفاء ما يلي :

- الحرفيون التقليديون وكذا الأشخاص الذين يمارسون نشاطاً حرفيأ والمقيدين في دفتر الشروط الذي تحدد بنوده عن طريق المرسوم تنفيذـي رقم 428-09 يتضمن تحديد الأحكام الخاصة باكتتاب دفتر الشروط من طرف الحرفيين التقليديين وكذا الأشخاص الذين يمارسون نشاطاً حرفيأ فنياً المعفيين من الضريبة الجزئية الوحيدة.

- المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة وكذا المصالح الملحقـة بها ؛

- مبالغ الإيرادات المحققة من قبل الفرق المسرحـية.

غير أن هؤلاء يبقون ملزمنـين بدفع الحد الأدنـي من الضريبة المقدر بـ 10.000 دج .

###### 4-2- الإعفاء المؤقت: يستفيد من هذا الإعفاء ما يلي :

- إعفاء كامل من الضريبة الجزافية الوحيدة مدة ثلاثة (3) سنوات ابتداء من تاريخ الاستغلال لفائدة الأنشطة التي يمارسها الشباب ذوو المشاريع الاستثمارية أو الأنشطة أو المشاريع المؤهلون للاستفادة من دعم "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب" أو "الوكالة الوطنية لدعم القرض المصغر" أو "الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة". وتمدد هذه المدة إلى ست (6) سنوات ابتداء من تاريخ الاستغلال عندما تتوارد هذه الأنشطة في منطقة يراد ترقيتها تحدد قائمتها عن طريق التنظيم. تمدد هذه المدة بستين (2) عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف ثلاثة (3) مستخدمين على الأقل لمدة غير محددة. غير أنه يتطلب على عدم احترام الالتزامات المرتبطة بعدد الوظائف المحدثة سحب الاعتماد واسترداد الحقوق والرسوم التي كان من المفروض تسديدها مع ملاحظة أن المستثمرين يبقون مدینين بدفع الحد الأدنى للضريبة موافق لنسبة 50% من المبلغ المنصوص عليه بموجب المادة 365 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

- الأنشطة التجارية الصغيرة المنشأة حديثاً في الواقع المهيأ من طرف الجماعات المحلية بعنوان السنين الأوليتين من النشاط .  
- أنشطة جمع الورق المستعمل والنفايات المنزلية وكذا النفايات الأخرى القابلة للتأهيل بعنوان السنين الأوليتين من النشاط.

#### 5- استثناءات قانون المالية لسنة 2020

- ويتم استبعاد ما يلي من هذا النظام الضريبي ما يلي :

- أنشطة الوكالات العقارية وتقسيم الأراضي :

-- استيراد البضائع والبضائع المعدة لإعادة بيعها على حالها :

-- أنشطة الشراء وإعادة البيع التي تنفذ في إطار الجملة .

-- الأنشطة التي يقوم بها أصحاب الامتياز :

-- الأنشطة التي تقوم بها العيادات والمؤسسات الصحية الخاصة ، وكذلك مختبرات التحاليل الطبية ؛

-- أنشطة المطاعم والفنادق.المصنفة

-- إعادة التدوير والمعادن النفيسة والمصنعين والتجار وأعمال الذهب والبلاatin ؛

--. الانشغال العامة والري والبناء.

أسئلة مختلفة :

سؤال 1:

هل توجد تخفيضات على أرقام الأعمال المكلفين بالضريبة الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة ؟

جواب 1:

تطبق تخفيضات خاصة على أرقام الأعمال المكلفين بالضريبة الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة وهي كما يلي :  
50% خلال السنين الأوليتين للنشاط فيما يخص التجار بالتجزئة الذين لهم صفة عضو سابق في جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجيش التحرير الوطني وأرام الشهداء.

50% بالنسبة لبائع التبغ (رقم أعمال الناتج عن بيع التبغ) .

50% بالنسبة للنشاطات المقاومة في ولايات إليزي ، تندوف ، ادرار و تمنراست .

70% بالنسبة لبيع الخبز العادي والحلب المستمر الموظف في أكياس .

70% بالنسبة لخدمات الهاتف العمومي فيما يخص العمولات التي تشكل رقم أعمالهم.

سؤال 2:

كيف تحدد قيمة الاشتراك في الضمان الاجتماعي بالنسبة للمكلفين بالضريبة الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة ؟

جواب 2: يحدد المد خول الصافي الذي يشكل قاعدة حساب الاشتراك في الضمان الاجتماعي بتطبيق هامش ربح صافي متوسط على رقم الأعمال المحدد من طرف المصلحة :

10% بالنسبة لنشاطات الشراء وإعادة البيع وكذا الإنتاج ،

20% بالنسبة لنشاطات الأخرى.

مثال تطبيقي 1 :

مكلف بالضريبة يمارس نشاط النقل العمومي للبضائع ، وقد حقق سنة 2016 :

- رقم أعمال نشاط النقل العمومي : 7.000.000 دج وهو يتبع نظام الضريبة الجزافية الوحيدة

$$\text{وتحسب كما يلي : الضريبة الجزافية الوحيدة} = 7.000.000 \times 12\% = 840.000 \text{ دج}$$

## مثال تطبيقي 2

حق تاجر تجزئة للمواد المكتبية سنة 2016 رقم أعمال بمبلغ : 11.750.000 دج وقد نتج عنه ربحا صافيا بمبلغ : 350.000 دج احسب الضريبة المستحقة على هذا التاجر إذا علمت انه يتبع نظام الضريبة الجزافية الوحيدة  
تحسب الضريبة الجزافية الوحيدة كما يلي : الضريبة الجزافية الوحيدة =  $11.750.000 \times 5\% = 587.500$  دج

## ثالثا : نظام التصريح المرقب

يخضع المكلفون بالضريبة الذين يتلقون ارباحا غير تجارية او مماثلة لها طبقا للماد 22 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة الى نظام التصريح المراقب لتحديد الربح الواجب اخضاعه للضريبة على الدخل الاجمالي ولقد حدد المشرع الجبائي اصناف المهن الحرة التي يتمتع اصحابها بالتفكير والاستقلالية كالتالي :

- صنف المهن الطبية
- صنف الوظائف والدوابين
- صنف المهن القضائية
- صنف التقنيين

ومن اهم التزامات هؤلاء المكلفين ما يلي

- 1- يجب تقديم تصريح سنوي قبل 30 ابريل من السنة التي سنتها الاستغلال يحدد فيه مبلغ الربح الصافي الخاضع للضريبة على الدخل الاجمالي مع تقديم الاثباتات اللازمة .
- 2- يجب مسح سجل يوميا مرقا وموقا من قبل مفتشية الضرائب تقييد فيه الامدادات المهنية والنفقات المهنية بكل تفصيل دون بياض ولا شبط .
- 3- يجب مسح وثيقة مدعاة بالاثباتات اللازمة تتضمن تاريخ الاقتناء او الانشاء وسعر التكلفة لعناصر الاصول المخصصة لممارسة المهنة مع تحديد مبلغ الاهلاكات المطابقة لها وكذا سعر التنازل عن هذه الاصول ان وجدت .
- 4- يجب الاحتفاظ بالسجلات ووثائق الاثبات الى غاية انتهاء السنة العاشرة التي تلي السنة التي تم فيها تقييد الامدادات والنفقات .

## رابعا : نظام الرقابة الجبائية


### 1- مفهوم الرقابة الجبائية

توجد تعاريف مختلفة للرقابة الجبائية ذكر منها:

- حسب Claude Laurent الرقابة الجبائية : "هي الوسيلة التي تمكن الإدارة الجبائية من التتحقق بأن المكلفين ملتزمين في أداء واجباتهم الجبائية، وتصحيح الأخطاء الملاحظة".
- وعرفها عبد المنعم فوزي على أنها: "فحص لتصریحات وسجلات ووثائق ومستندات المكلفين بالضريبة الخاضعين لها، سواء أكانتوا ذو شخصية طبيعية أو معنوية، وذلك بقصد التأكد من صحة المعلومات التي تحتويها ملفاتهم الضريبية".
- وحسب A.Hamini الرقابة الجبائية هي: "تشخيص محتوى الكتابات المحاسبية بما يتلاءم مع القانون الجبائي، والتحقق من هذا المحتوى مع الإثباتات والتصریحات المقدمة".
- وتعرف أيضاً بأنها: "نظام البحث والتقصي الموضوعي للظواهر المتعلقة بالعمليات الحقيقة التي تتضمنها الإقرارات الضريبية التي يقدمها الممول بهدف التأكد من صدق تمثيل بيانات الإقرارات لنتيجة تلك العمليات وفقاً لمتطلبات المحاسبة الضريبية من خلال التعريف السابقة يمكن استخلاص التعريف التالي: "الرقابة الجبائية هي عبارة عن فحص شامل للتصریحات الجبائية والوثائق والمستندات المقدمة من طرف المكلفين بالضريبة، سواء أكانتوا أشخاص طبيعيين أو معنويين، وذلك بهدف التأكد من صحة وصدق المعلومات التي تحتويها ملفاتهم المحاسبية والضريبية بما يتلاءم مع القانون الجبائي الساري المفعول".

تمثل أشكال الرقابة الجبائية كما حددها التشريع الجنائي الساري المفعول في عدة أشكال موضحة في الشكل التالي:

الشكل رقم (01): أشكال القيادة الحائمة



المصدر: بوعلام ولمي، "نحو إطار مقترن لتفعيل آليات الرقابة الجبائية للحد من الأزمة"، مداخلة إلى الملتقى العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحكومة العالمية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحة عباس، سطيف، الجزائر، 20-21 أكتوبر 2009.

- الرقابة العامة: تم على مستوى مفتشيات الضرائب ويمكن التمييز بين نوعين من الرقابة العامة الشكلية والرقابة على الوثائق وتم هذه المراقبة على شكل فحص تمييزي وهو ينجز من غير تنقل أو إجراء أبحاث خاصة.
  - الرقابة الشكلية: تم هذه الرقابة على مستوى مفتشية الضرائب في دائرة لاختصاص والتابعة لمكان ممارسة النشاط الخاضع للضريبة، وهي تهدف إلى:
    - التأكيد من هوية وعنوان المكلف بالضريبة;
    - التأكيد من عدم وجود أخطاء مادية على التصريحات;
    - محاولة حصر المعلومات المهمة التي يتم اكتشافها من خلال التصريحات.
  - الرقابة على الوثائق: تعني مجموعة الأعمال المنجزة والتي من خلالها تقوم مفتشيات الضرائب المعنية باتهاب فحص انتقادى للتقارير والوثائق اعتماداً على المعلومات المكونة للملف الجبائى، وبصفة خاصة تلك التي تمثل زيادة في رقم الأعمال، إذ تقارن كل محتويات التصريحات بالوثائق الملحقة به ومجموع المعلومات التي هي بحوزة المصلحة، والتي تتحصل عليها من مختلف الهيئات والمؤسسات المتعاملة مع المكلفين بالضريبة الخاضعين للرقابة على الوثائق، وذلك في إطار حق الاطلاع المخول لها.
  - الرقابة المعمقة: إن الهدف الأساسي لهذا النوع من الرقابة هو استدراك التهرب الجبائي، وهو استمرار للرقابة على الوثائق، ويمكن التمييز هنا بين ثلاثة أنواع من الرقابة وهي:
    - الرقابة على المحاسبة: إن التحقيق في المحاسبة هو مجموعة من العمليات التي يستهدف منها مراقبة التصريحات الجبائية المكتوبة من طرف المكلف بالضريبة وفحص ملخصاته وتأكد من مدى تطابقها مع المعطيات المادية وغيرها حتى يتسمى معرفة مدى مصداقيتها
    - الرقابة المصوبة في المحاسبة: يمكن لأعوان الإدارة الجبائية إجراء تحقيق مصوب في محاسبة المكلفين بالضريبة لنوع أو عدة أنواع من الضرائب، لفترة كاملة أو لجزء منها غير متقدمة أو لمجموعة عمليات أو معطيات محاسبية لمدة تقل عن سنة جبائية.
    - الرقابة المعمقة لجمل الوضعية الجبائية الشاملة: يقصد بها هي مجموعة العمليات التي تستهدف الكشف عن كل فارق بين الدخل الحقيقي للمكلف بالضريبة والدخل المصرح به أي بصفة عامة، التأكد من التصريحات على الدخل العام، ويستلزم هذا الإجراء مقارنة المداخيل المصرح بها بالمداخيل المستنيرة من وضعية أملاك المكلف، حالة خزنته وكذا المتعلقة بسياق الحياة لسائر أفراد أسرته.
  - الرقابة عن طريق الفرق المختلطة (ضرائب، جمارك، تجارة): لقد بدأت فرق البحث المختلطة في العمل ابتداء من شهر أبريل 1996، وتم التأسيس لها رسمياً بالمرسوم التنفيذي رقم 290-97 المؤرخ في 27/07/1997. ومن خلال سنة 1999 عرف الهيكل التسييري لفرق المختلطة تعديلات جمة بسبب النقصان مما أدى على ارتفاع حجم المنازعات بسبب التصحيحات التي تجريها الفرق، لذلك جاء المنشور رقم 293 بتاريخ 21/06/1999 بالتدخل لدى المكلفين من أجل مراقبة مدى احترام التشريعات الجبائية والجمالية والتجارية في حين تبقى التسويفات من مهام مصالح الوعاء(12)، ومن أهم ما تقوم به الفرق المختلطة ما يلي:

- إعداد وتنفيذ البرنامج الولائي للفرق لكل ثلاثة أشهر خلال السنة، مع العلم أن فترة المراقبة تشمل ثلاثة سنوات:
  - التنقل والتدخل لدى مراكز الضرائب، لتسجيل المعلومات المختلفة المتعلقة بالملفات الضريبية الخاصة بالملكون المبرمجين للمراقبة:
  - التدخل بعين المكان لدى الملكون المبرمجين، مع اجراء محاضر لجرد المخزونات والتتأكد من وجود المحل التجاري.
- الرقابة الفنية: إن مراجعة أئمان المعاملات العقارية المصرح بها تشكل أحد أهم الأدوات في مكافحة التهرب الجبائي في هذا الميدان، وهو يخص المعاملات التالية:

- العقارات المبنية:
- العقارات غير المبنية:
- مراقبة المداخيل العقارية.

وتعتمد مراجعة هذه الأئمان على القيمة العقارية السوقية للعقار أي قيمة العقار في السوق، وهي الثمن الذي من الممكن أن يشتري أو يباع به العقار، وبعبارة أخرى الثمن المنقاض عليه في السوق بين البائع والمشتري الخاضع لقانون العرض والطلب أخذنا بعين الاعتبار العناصر المادية والعوامل القانونية للعقار، وكذا المحيط الاقتصادي المتواجد فيه العقار، وهذا يتطلب المتابعة الدقيقة الدائمة لكل المعاملات العقارية، مع رصد كل المعلومات المتأتية من طرف الوكلالات والدوابين والمؤسسات التي تنشط في مجال العقار.

وفي ذات السياق تم استحداث إجراء التلبس الجبائي la بمحض قانون المالية التكميلي لسنة 2010 في مواده 07 و 08 وتعزيزه للمادة 12 من قانون المالية لسنة 2013. ويسنح هذا الإجراء للإدارة الجبائية وسائل أكثر فعالية وردعية من شأنها أن تضع حداً للغش والتهرب الجبائي وذلك بموافقتها بإطار قانوني يسمح لها من خلاله بممارسة حق المعاينة والرقابة والتحفظ من التدخل ووقف عملية الغش الجبائي الجارية ومعاينة جنحة التلبس وهذا قبل انتهاء أجل الالتزامات التصريحية. كما يسمح للإدارة الجبائية بالحصول على الاستعمال المباشر للوثائق المحاسبية والمالية والاجتماعية للأشخاص المعنيين في الوقت المناسب وذلك حتى بالنسبة للمرحلة التي لا تنتهي فيها الالتزامات التصريحية المنصوص عليها في التشريع الجبائي.

هذا من جهة ومن جهة أخرى لجأت الإدارة الجبائية في بعض الدول إلى تبني مقاربة المواطن الجبائية للمؤسسة قبل إدراجها لعملية الرقابة الجبائية مثل ما هو حاصل في فرنسا التي شكلت اللجنة الوطنية لمكافحة التهرب الجبائي بتاريخ 22 ماي 2014 التي كان من أهم مهامها:

- تنفيذ السياسة الوقائية الجبائية:
- تحسين الأمن القانوني للمؤسسات التي قد تخضع للرقابة:
- التأكيد على العلاقة الصريحة والفعالة مع المؤسسة:
- تشجيع إقامة التسويات قبل وأثناء عملية الرقابة:
- تأسيس نظام للعقوبات والغرامات بالتناسب مع الخطأ المكتشف.

# المراجع

- 1- بن عمارة منصور ، أعمال موجهة في تقنيات الجبائية ن الجزء الأول ، دار هومة ، الجزائر 2007.
  - 2- بوعون يحياوي نصيرة ، الضرائب الوطنية والدولية ؛ Pages Bleus ، الجزائر 2010.
  - 3- حامد عبد المجيد دراز، النظم الضريبية ، الدار الجامعية ، مصر، 1999.
  - 4- حمو محمد، و سرير منور ، محاضرات في جبائية المؤسسات، الشركة الجزائرية بودواو ، الجزائر 2009.
  - 5- حميد بوزيزة ، جبائية المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر 2003.
  - 6- شعباني لطفي ، جبائية المؤسسة ، الاوراق الزرقاء ، الجزائر ، 2017
  - 7- خالد عبد المنعم السيد عوض ، الضريبة على القيمة المضافة ، إيترات للنشر والتوزيع ، مصر 2009.
  - 8- رضا خلاصي ، النظام الجبائي الجزائري الحديث ، الجزء الأول ، دار هومة ، الجزائر ، 2005.
  - 9- عادل حشيشي ، أساسيات المالية العامة ، دار الهبة العربية، بيروت، 1992.
  - 10- حنيش على ، مدخل إلى القانون الجبائي الجزائري ، مطبوعات الجميلة ، الجزائر 2014
  - 11- عبد المجيد قدى، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر 2004
  - 12- عبد المجيد قدى، دراسات في علم الضرائب، دار جرير للنشر والتوزيع، الأردن 2011
  - 13- غازي حسين عنابة ، النظام الضريبي في الفكر المالي الإسلامي ، مؤسسة شباب الجامعة ، مصر 2003
  - 14- محمد عباس محزمي ، اقتصاديات الجبائية والضرائب ، الجزائر 2003.
  - 15- محمود السيد الناعي، الضريبة على الدخل، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع ، مصر ،2007.
  - 16- ولهي بوعلام ، جبائية المؤسسة الجزء الاول ، دار الهدى للنشر ، الجزائر 2017
  - II- دلائل تطبيقية وقوف ثين
  - 17- المديرية العامة للضرائب ، الدليل التطبيقي للمكلف بالضريبة لسنة 2019 .
  - 18- المديرية العامة للضرائب ، الدليل التطبيقي للرسم على القيمة المضافة لسنة 2019.
  - 19- المديرية العامة للضرائب ، الدليل التطبيقي للمهن الحرة لسنة 2015 .
  - 20- المديرية العامة للضرائب ، النظام الضريبي الجزائري لسنة 2019 .
  - 21- المديرية العامة للضرائب - دليل الضريبة على الدخل الإجمالي للأجور 2008 .
  - 22- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2020
  - 23- قانون الرسوم على ارقام الاعمال لسنة 2019
  - 24- قانون الاجراءات الجبائية لسنة 2019
- ثانياً : قائمة المراجع باللغة الأجنبية :

I- LES OUVRAGES

**25-** Ibrahim Hammadou et Ahmed Tessa, Fiscalité de l'entreprise ,Pages Bleues. Algérie.2011.

**26-** La lettre de la D.G.I , N° avril 2010

II- LES NOTES ET CIRCULAIRES

**27-** Circulaire ,modalités d'application des taux de l'IBS , MINSTERE des FINANCES, la direction générale des impôts ,21/03/2016.

**28-** Notice pour renseigner la liasse fiscale, MINSTERE des FINANCES, la direction générale des impôts.2010.

III- LES SITES D'INTERNET

- [www.dge.gov.dz](http://www.dge.gov.dz)
- [www.impot.dz.org](http://www.impot.dz.org)
- [www.mf.gov.dz](http://www.mf.gov.dz)

# نماذج امتحانات

الامتحان الاول في مقياس القانون الجبائي

الاسم :	اللقب	الرقم في الفوج :
---------	-------	------------------

اختر اجابة صحيحة واحدة فقط : ملاحظة كل الأسئلة ت نقط بعلامة 1 ن عدا الأسئلة 19-20-21-22 ت نقط بعلامة

0.5

- 1 المرجع الأساسي للقانون الجبائي هو:
- أ- القانون الدستوري.      ب- قانون الاعمال      ج- كل ما سبق
- 2 توجد علاقة ما بين القانون الجبائي و....:
- أ- القانون التجاري      ب- القانون الإداري      ج- قانون الأعمال      د- لا شيء مما سبق
- 3 في كل سنة مالية لا تفرض ولا تلغى ولا تعديل أي ضريبة إلا من خلال:
- أ- قانون الاجراءات الجبائية      ب- قانون الأعمال      ج- القانون التجاري      د- لا شيء مما سبق
- 4 من بين القوانين المذكورة أدناه لا يعد قانونا جبائيا هو :
- أ- قانون الضرائب المباشرة      ب- قانون التسجيل      ج- قانون الطابع      د- قانون النظام الجبائي
- 5 يتحدد وعاء الضريبة مرحليا بواسطة:
- أ- تصريح المكلف بنفسه      ب- التقدير الجزافي      د- العلامات الخارجية لثروة المكلف      د- كل ما سبق
- 6 الضرائب الواردة أدناه كلها مباشرة ما عدا:
- أ- الرسم العقاري      ب- الضريبة على الدخل الإجمالي      ج- الرسم الداخلي على الاستهلاك
- 7 الرسوم الواردة أدناه كلها رسوم ماعدا:
- أ- رسم المرور      ب- قسيمة السيارة      ج- الضريبة الجزافية الوحيدة
- 8 يختلف الرسم عن الضريبة لكونه:
- أ- ملزم      ب- يدفع مقابل خدمة      ج- تحدهم الدولة      د- لا شيء مما سبق
- 9 الخصائص الواردة أدناه هي خصائص الضريبة الجزافية الوحيدة ما عدا:
- أ- ضريبة مباشرة      ب- نسبية      ج- تحسب على أساس الربح المحقق
- 10 الالتزامات الواردة أدناه هي التزامات المكلف التابع لنظام الحقيقى ماعدا:
- أ- مسک محاسبة      ب- إيداع التصريحات الشهرية والسنوية      ج- تحرير فواتير البيع      د- كل ما سبق
- 11 يمكن للمكلف التابع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة أن ينظم إلى نظام الحقيقى :
- أ- تجاوز رقم الأعمال 30 مليون دج      ب- عدم تجاوز رقم الإعمال 30 مليون دج مع تقديم طلب      ج- كل ما سبق

- 1- مكلف بالضريبة يمارس نشاط التجارة بالجملة يخضع للضريبة الجزء الوحيدة حق رقم أعمال سنة 2019 بمبلغ 100.000 دج فان الضريبة المستحقة هي :
- أ- 5000 دج ب- 12000 دج ج- 7000 دج د- لا شيء مما سبق
- 2- طبقا لقانون المالية لسنة 2019 فان عدد أصناف الضريبة على الدخل الإجمالي:
- أ- 6 أصناف --ب- 5- أصناف ج- 4- أصناف د- لا شيء مما سبق
- 3- مكلف بالضريبة يمارس نشاط التجارة بالجملة يخضع للنظام الحقيقي حق خسارة سنة 2019 بمبلغ 300.000 دج فان الضريبة على الدخل الإجمالي المستحقة هي :
- أ- 10.000 دج ب- 36.000 دج ج- 20.000 دج
- 4- الأعباء التي لا يقبلها القانون الجبائي عند حساب الضريبة على الدخل الإجمالي للأجور والمرتبات هي :
- أ- المساهمة في صندوق التقاعد ب- المساهمة في التأمينات الاجتماعية د- لا شيء مما سبق
- 5- التعويضات التي تخضع للضريبة على الدخل الإجمالي هي :
- أ- التعويض عن المنطقة الجغرافية ب- مصاريف النقل ج- المنح العائلية
- 6- مبلغ مصاريف الهدايا ذات الطابع الأشهاري المقبولة جبائيا هي :
- أ- 400 دج للوحدة الواحدة ب- 500 دج للوحدة الواحدة ج- 1000 دج للوحدة الواحدة
- 7- أساس الاهتلاك السنوي الخاص بالسيارة السياحية المقبول جبائيا هو:
- أ- 800.000 دج ب- 1.200.000 دج ج- لا شيء مما سبق
- 8- العقوبات والغرامات لا تقبل كأعباء من الناحية الجبائية إلا في حالة واحدة وهي العقوبات المرتبطة :
- أ- مخالفة القانون التجاري ب- مخالفة القانون الجبائي ج- لا شيء مما سبق
- 9- معدل الضريبة على أرباح الشركات لشركة أموال تنشط في مجال الأشغال العقارية في سنة 2019 هو:
- أ- 19 % - ب- 23 % - ج- 26 % د- لا شيء مما سبق
- 10- طبقا لقانون المالية لسنة 2020 فان الضريبة الجزء الوحيدة لا تطبق على الأشخاص الآتي ذكرهم ما عدا :
- أ- تجار الجملة ب- تجار التجزئة ج- مقاولات الأشغال د- لا شيء مما سبق
- 11- طبقا لقانون المالية لسنة 2020 فان نظام الاختصار الضريبي الذي استحدث هو:
- أ- نظام الضريبة الجزافية الوحيدة ب- النظام البسيط ج- نظام التصريح المراقب د- النظام الحقيقي  
----- بالتوقيع د/ولي

إليك المعلومات حول نشاط الشركة ذ.م.م المختصة في استيراد قطع الغيار لسنة 2018 كالتالي :

المبلغ	بيان المعلومات
705.000 دج	النتيجة المالية للسنة
46.000.000 دج	رقم الأعمال المفوتر خارج الرسم
40.000.000	رقم الأعمال المقipوس خرج الرسم
39.000.000 دج	البضائع المبعة (اسهلاك) خارج الرسم
240.000 دج	مخصص اهلاك شاحنة مشتراء سنة 2017 ب 1.200.000 بكل الرسوم تمتلك خطيا بمعدل 20% سنويا
200.000 دج	مخصص اهلاك سيارة نفعية مشتراء سنة 2016 ب 800.000 دج خارج الرسم تمتلك خطيا بمعدل %20 سنويا
200.000 دج	مخصص مؤونة لشراء رفوف حديدية لحفظ قطع الغيار بشيك
35000 دج	الرسم على النشاط المبني لسنة 2017
300.000 دج	مصاريف تأمين عتاد الشركة للفترة من 2018/01/01 إلى 2019/12/31
25.000 دج	50 هدية ذات طابع إشهاري مختلفة لأهم الزبائن
100.000 دج	أجور العمال بما فيها الاشتراكات الاجتماعية بمبلغ 12000 دج
4.500.000 دج	تقديم رعاية لجمعية رياضية معتمدة
300.000 دج	مصاريف نقل البضائع من الميناء إلى مخازن الشركة (الإشارة أنه قد تم إدراجهما في تكلفة الشراء)
400.000 دج	مصاريف أخرى مبررة جبائيا

على ضوء هذه المعلومات : 1- ادرس الأعباء المقبولة والأعباء المرفوضة مع تحديد سبب الرفض وفق القانون الجنائي

الحل:

#### 1- تحديد الأعباء المقبولة والأعباء المرفوضة وسبب الرفض

سبب الرفض	أعباء مرفوضة	أعباء مقبولة	طبيعة العبء
-	-	39.000.000	اسهلاكات بضائع مبعة
حساب الأساس بكل الرسوم	33.320	201.680	اهلاك الشاحنة
تضخيم مخصص الاهلاك	40.000	160.000	اهلاك السيارة السياحية
المؤونة لاتخوص لشراء التجهيزات	200.000	/	المؤونة
لا يتعلق بالسنة المالية	35000		الرسم على النشاط المبني
لاتتعلق بالسنة المالية	150.000	150.000	مصاريف التأمين
		25.000	الهدايا
		100.000	أجور العمال
تجاوز الحد الأقصى 10% من رقم الأعمال	300.000	4.200.000	الرعاية للجمعية الرياضية
تم إدراجهما في ثمن التكلفة	300.000	400.000	مصاريف نقل البضائع
	1.058.320	44.236.680	مصاريف أخرى مبررة
			المجموع